



مكتبة جامعة الرياض

مخطوطة

تحفة الأبرار بذكـت الأذكار

المؤلف

عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي (الجلال السيوطي)

٤٧  
**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**  
**الْحَمْدُ لِلَّهِ وَكَفَى وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ أَصْطَفَيْتَهُنَّا**  
 نَكَتْ مِمْهَةٌ عَلَقْتَهَا عَلَى كِتَابِ الْأَذْكَارِ لِشِيخِ الْاسْلَامِ  
 مُحَمَّدِ الدِّينِ النُّورِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عِنْدَ افْرَائِ  
 لَهُ التَّقْصِيرِ مِنَ الْأَمَالِيِّ عَلَيْهِ لِحَافِظِ الْعَصْرِ الْأَوَّلِ  
 إِنْ جَهْرَ وَضَمِّنَتْ إِلَيْهِ أَشْيَاءً عَنْهَا **نَسْبَيَّ** تَحْمِلَةُ الْأَبْرَارِ  
 بَثَكَتْ الْأَذْكَارُ **قُولَهُ** قَالَ الْعُلَمَاءُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفَقِيرِ  
 وَغَيْرِهِمْ جُوزٌ وَسَتْخَبُ الْعَالَمِيُّ الْفَعَنَائِلُ وَالْغَرَغَبُ  
 وَالْتَّرْهِيبُ بِالْحَدِيثِ الْفَسِيفِ مَلَمْ يَكُنْ مَوْصُوعًا **ذَكْرِ**  
 الْحَافِظِ إِنْ جَهْرَ ذَكْرِهِ ثَلَاثَةُ شَرْوَطٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ  
 الْفَسِيفُ **عَنْ شَدِيدٍ** فَيَنْجُحُ مَا النَّفْرَدُ بِهِ رَأَوْيَ مِنْ  
 الْمَكْذُوبِ وَالْمَهْمَيِّنِ بِالْكَذْبِ وَمِنْ فَحْشَ غَلْطَهِ نَقْلِ  
 الْعَلَائِمِ الْأَقْنَاقُ عَلَيْهِ **الثَّالِثُ** أَنْ يَكُونَ مَدْرَجاً  
 حَتَّى اصْلَاعَمْ يَنْجُحُ مَا يَحْتَوِي عَلَيْهِ حَيْثُ لَا يَكُونَ لَهُ أَمْلَى  
 أَصْلًا **الثَّالِثُ** أَنْ لَا يَعْتَقِدَ عَنْهُ الْعَلَمَيْهِ ثَوْنَةً لِثَلَاثَةِ  
 يَنْسَبُ إِلَيْهِ الْبَنِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقْلِمْ بِلْ  
 يَعْتَقِدُ الْأَهْتِبَاطُ قَالَ وَهَذَا الْأَحْيَانُ ذَكْرُهُ  
 الشِّيْخُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَصَاحِبُهُ إِنْ دَفِقَ  
 الْعَيْدُ **قُولَهُ** وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ الْعَرْفَانِ **قَالَ**  
 رَسُولُ

٤٨  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْأْمَرَتْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ  
 فَارْتَعَرَ قَالَ الْوَلَوْمَاتِ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ يَا رَسُولُ اللَّهِ قَالَ حَلْقَ  
 الْذَّكْرِ فَإِنَّهُ تَعَالَى سَيَّارَاتٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطَّالِبُونَ  
 حَلْقَ الذَّكْرِ فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفْوَاهُمْ **قَالَ** الْحَافِظُ ابْنُ  
 حِجْرِيِّ امْالِيِّ عَلَى الْأَذْكَارِ لِحَاجَدَهُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ  
 وَلَا يَعْضُنَهُ لَمْ يَأْتِ الْكِتَبُ الْمَسْهُورَةُ وَلَا الْأَجْزَاءُ الْمَنْسُورَةُ  
 وَلَكِنْ وَحْدَتِهِ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ عَنْهُ مُخْتَرَفًا **قَالَ**  
 أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَحَسَنَةُ مُعْقَلٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْأْمَرَتْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعَرَ قَالَ الْوَلَوْمَاتِ  
 وَعَارِيًّا عَنِ الْجَنَّةِ قَالَ حَلْقَ الذَّكْرِ **وَلَكِنْ** ابْنُ نَعِيمَ فِي  
 الْحَلِيلِ مِنْ طَرِيقِ يُوسُفِ الْقَاتِيِّ حَدِيثُ شَاهِدٍ مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي  
 بَكْرٍ ثَنَاءُ الْمَدْةُ بْنُ أَبِي الرَّفَادِ ثَنَاءُ زَيْدٍ الْمَهْرَبِيُّ  
 عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَذْأْمَرَتْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعَرَ قَالَ الْوَلَوْمَاتِ  
 لِنَابِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فِي الدِّينِ يَقَالُ أَنَّهَا فِي مُحَالِسِ الذَّكْرِ  
**وَلَخِرَجَ** ابْنُ نَعِيمَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ الْحَسْنِ بْنِ سَفِيَّانَ  
 شَاهِدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ثَنَاءُ الْمَدْةُ أَبْنَ أَبِي الرَّفَادِ عَنْ زَيْدٍ  
 الْمَهْرَبِيِّ عَنْ أَنْسٍ عَنِ الْبَقِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قَالَ**  
 أَنَّهُ سِيَارَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَهْلِكُونَ حَلْقَ الذَّكْرِ

فَإِذَا تَوَاعَلُهُمْ حَفَنُوا عَمَّ وَيَعْتَوَرُ أَنَّهُ هُوَ الْمَهَايِّ  
رِبُّ الْعَزَّةِ سَبْعَانَهُ فَيَقُولُونَ وَهُوَ عَامُمُ أَتَيْنَا عَلَيْكُ  
عِبَادَنَ عِبَادَكَ يَعْطُونَ الْأَنْكَ وَيَتَلَوَنَ كَنَادَكَ  
وَيَصْلُونَ عَلَيْنَكَ وَيَسْأَلُونَكَ لِأَضْرَبَهُمْ دِيَاهُمْ  
فَيَقُولُ عَشْوُهُمْ رَحْمَتِي هُمُ الْقَوْمُ لَا يَسْقِي جَلِيسَهُمْ  
قَدْلَتْ الطَّاهِرَانَ الْحَدِيثَيْنَ حَدِيثَكَ وَاحِدَ  
لَا تَخَادِلُ الرَّوْلَةَ نَجْعَلُ النَّوْرِي بَيْنَمَا وَاحْتَصَرَ بَعْيَهُ  
الْحَدِيثَ وَالْمَدَانَ بَيْنَكَ حَدِيثَكَ أَنْسُو فَسْبَقَ قَلْمَهُ  
إِلَى إِنْ عَمْرَ قَوْلَهُ رَوَى الْمَغْدُونَ بِتَشْدِيدِ الْمَلِءِ تَحْقِيقَهُ  
قَالَ الْحَافِظُ الرَّاءُ مَفْتُوحَةُ وَقِيلَ مَكْسُوَةُ قَوْلَهُ وَقَدْ  
جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ  
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَقْطَعَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنِ  
اللَّيلِ فَصَلَّى يَارَكْتَيْنِ جَمِيعًا كَتَبَ فِي الدَّارِكِ وَالْمَكَالَةِ  
هَذَا حَدِيثُ مَشْهُورٍ قَالَ الْحَافِظُ إِنْ جَرْقُولَ الشَّيْخِ هَذَا  
حَدِيثُ مَشْهُورٍ يُرِيدُ شَوْرَتَهُ عَلَى الْأَلْسُنَةِ لَا هُوَ مَشْهُورٌ  
أَصْطَلَاحًا فَإِنَّهُ مِنْ أَفْرَادِ عَلَيْهِ الْأَقْرَعِنِ الْأَعْزَزِ قَوْلَهُ  
رَوَاهُ أَبُو دَاؤُودَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٖ قَالَ الْحَافِظُ إِنْ جَرْ  
هُوَ مَحَاكَلَ لِكَفِمْ ذَكْرُ الْبَاهِرِيَّةِ مَعَ أَبِي سَعِيدِ فَالْأَدْرِيِّ  
لِمَرْحَدَهُ فَإِنَّمَا أَعْنَدَ جَمِيعَهُ مِنْ أَهْرَجَهُ مَرْفُوعًا قَوْلَهُ وَرَوَيْنَا

لِمَرْحَدَهُ ذَكْرُ الْمَكَالَةِ فِي مَعْنَى  
لِمَرْحَدَهُ ذَكْرُ الْمَكَالَةِ فِي مَعْنَى

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي مَالِكَ الْأَشْعَرِ الْتَّزَمْدِيِّ فَوْقَ  
رَوْاْيَتِهِ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِ فَإِنَّهُ كَانَ مَعْنُوفًا  
فَالْحَدِيثُ مِنْ مَسْنَدِ الْحَارِثِ وَهُوَ كَيْنِي أَبَا مَالِكَ وَفِي  
الصَّحَابَةِ مِنْ الْأَشْعَرِيَّيْنَ مِنْ يَكْنِي أَبَا مَالِكَ كَعْبَ  
أَبْنَ عَاصِمٍ وَأَهْرَاسِهِ عَبِيدَ وَأَهْرَمْشُورَ وَكَيْنِي  
مُخْتَلِفٌ فِي أَسْمَهِ وَقَدْ جَعَلَ أَهْمَاءَ الْأَطْرَافَ هَذَا الْحَدِيثُ  
مِنْ رَوْاْيَتِهِ وَمَا وَقَعَ عِنْدِ التَّزَمْدِيِّ يَا بِي ذَلِكَ قَوْلَهُ  
لَا حَوْلَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ أَهْرَجَ الْمَزَارُهُ هَذَا  
الْحَدِيثُ بِلِفْقَطِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ بَعْدَ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ قَوْلَهُ قَالَ  
الْبَرْقَانِيُّ وَرَوَاهُ شَعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحِيَّيِّ الْعَطَانُ عَنْ  
مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ جَهَنَّمَ قَالَ الْحَافِظُ إِنْ  
جَرْ رَوَاهُ شَعْبَةُ عَنْ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيُّ بِالْوَادِي وَمَا قَالَ  
وَهُوَ عَنْدَ أَحْمَدَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ فِي مَوْصِيَّتِي  
أَحَدُهُمْ بِلِفْقَطِ وَيُحَصِّنُ عَنْهُ الْفَسِيَّةَ وَالثَّانِي بِالْمَلَقَطِ  
الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ قَوْلَهُ رَوَيْنَا فِي كِتَابِ أَبِي السَّعِيدِ بِإِسْنَادِ  
صَحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ الْبَيْهِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ إِذَا اسْتَقْطَعَ أَحَدُكُمْ فَلِيَقُولَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَدَ عَلَيْهِ  
رُوْحِي وَعَافَانِي فِي جَسْدِي وَادْنَ لِي بِذَكْرِهِ قَالَ  
الْحَافِظُ إِنْ جَرْ أَهْرَجَهُ التَّزَمْدِيِّ وَالنَّسَائِيُّ فَالْأَدْرِيِّ

اسْتِبْلِقَادُ النَّوْرِ

عيسى بن يونس بأسقاط الأسود وأخرجه النبي يعني  
من رواية محمد بن أبي عدي عن سعيد عن رجل لم يسم  
عن أبي معاشر ورجح الدارقطني في العلل هنا  
الرواية فصار الحديث بسبب ذلك ضعيفاً من أجل  
المهم وسعيد مع كونه مدلساً وقد عنده فانه من  
أخطلط وإنماقلت أن الحديث حسن لا اعتقاده بالغد  
الذى بعدهاتهى قوله رويانا عن أم سلمة ان النبي صلى  
الله عليه وسلم كان اذا اخرج من بيته قال لبيه الله  
توكلت على الله الامم انى اعوذ بك ان اضل او اضل او  
ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او سُجْهَل على حديث  
صحيح رواه ابو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجه  
قال الحافظ ابن حجر جمع السمع هذه النزادة في سياق  
الحديث ولا وجود لها بمجموعة في الكتب الاربعة التي  
عندها اليها قوله رويانا في كتاب ابن السيني عن عبد الله  
ابن عمرو بن العاص قال كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا رجع من النيل اي بيته يقول الحمد لله الذي  
كفاك ما ارادك والحمد لله الذي اطعنه وسفاني والحمد  
لله الذي من علي استلتك ان تحيط من النيل اسناده  
ضعيف قال الحافظ ابن حجر ليس في روايته من ينظر في

ما يقال عنه لما روى من المتن

لم اغفل الله عزوجله ما واقترض على عزوجله الى ابو السفي  
قاله وما قوله انه صحيح الاسناد ففيه نظر فانه من  
افراد محمد بن عجلان وهو صدوق لكن في حفظه شيء  
وخصوصاً في روايته عن المقربي فالمذكور ينفرد به من  
فيه الحسن واغایا يصح له من يدرج الحسن في الصحيح  
وليس ذلك من رأى الشيخ قوله وروينا في سنت  
ابي داود وغيره بالاسناد الصحيح عن عائشة قالت  
كانت تدرس رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه  
لظهوره وطعامه وكانت المسير لخلائقه وما كان  
من ادبي قال الحافظ ابن حجر عالم اخرج لهم مسلم  
فالاسناد على شرط الصحة كما قال الله لكنه جرم في  
الخلاصة بأنه حديث صحيح وتردد في شرح المهدى  
 فقال صحيح او حسن والغير ابن حسن فان فيه  
على ظن الاختلاف عليه سعيد بن ابي عروة في وصله  
وارسله وفيه زيادة روا على السنن الموصول فان  
ابا داود اخرجه او كل من طريق عبد الوهاب بن  
عطا عن سعيد ابن ابي عروة عن ابي معاشر وهو  
زياد بن كلبي عن ابراهيم التخumi عن الاسود وهو  
ابن يزيد التخumi عن عائشة ثم اخرجه من رواية  
عيسى

٤٧  
 حاله الا الرحال بهم الراوي له عنه ابن عمر وقد وجدت  
 له شاهدا اخر حده ابن أبي شيبة والبزار من حديث  
 عبد الرحمن بن عوف فالحديث حسن قوله **قوله** الالنظر  
 الى السما فهوي معيجم البخاري دون مسلم قال الحافظ  
 ابن حجر يليث ذكر في مسلم ايضا وسب حفاظ ذلك  
 على الشيعه ان مسلما جمع طرق الحديث لعادته فساقها  
 في كتاب الصلاة وافرد طريقا منها في كتاب الطهارة  
 وهي التي وقع عند هفينا التصرع بالنظر الى السما  
 ووضع ذلك ايضا في طرفيتين اخرتين ملمساوه في  
 كتاب الصلاة لكنه اقتصر في كل منها عليه بعض المثلث  
 فلم يقع عنده فيما التصرع بهذه المقطة وهي في  
 نفس الامر عنده **قوله** طاما البخاري فلم يقع عنده  
 التقىيد بكون ذلك عند الخروج من البيت وليس  
 في شيء من الطرق الثلاثة التي اشرت اليها المتصرج  
 بالقراءة والسرقة واعماره ذلك في طرق اخرى  
 ليس فيما النظر الى السما، لكن الحديث في نفس  
 الامر واحد فذكر بعض الرواية مالم يذكر في بعض **قوله**  
 وعن المهاجرين فتفيد الى قوله **قوله** رواه ابوداود والسائل  
 وابن عاجه ما سأله صحيحة قال **العنزي** ابن حجر فيه  
 نظر

نظرا ذليس الا اسناد واحد عند من ذكر **قوله** ثبت في  
 الحديث الصحيح في سن ابي داود والترمذى ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم كان يقول غفرانك ودربي  
 النساء وابن عاجه قال الحافظ ابن حجر هذا يوم وانه  
 حديث واحد اختصر بعضهم وليس كذلك بل قوله غفرانك  
 اخرجه ابو داود والترمذى والنساء وإن عاجه كلام  
 عن عائشة والكلام الذي يبعد اخرجه النساء من  
 الحديث ابي ذر وابن عاجه من الحديث انس **قوله** ثبت  
 عند احمد بن حبيب الله قال لا اعلم في التسمية في الوصي  
 حديث ائتها قال الحافظ ابن حجر لا يلزم من نفي العلم  
 ثبوت العدم وعلى التنزيل لا يلزم من نفي الثبوت  
 ثبوت الضعف لا حقال اذ يراد بالثبوت الصحة فلا  
 ينتفي الحسن وعلى التنزيل لا يلزم من نفي الثبوت على  
 كافر ذفيه عن المجموع **قوله** من الاحاديث الحديث  
 ابي هريرة اخرجه الحاكم وصححه وله شواهد من  
 طرق **قوله** من رواية سعيد بن زيد اخرجها الترمذى  
 والدارقطنى وقال **البخاري** انه احسن احاديث  
 الباب **قوله** ابي سعيد قال الحافظ ابن حجر له حديث  
 حسن اخر **قوله** احمد والترمذى والدارمي وابن عاجه

٥٩  
 اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد  
 عبده ورسوله <sup>ع</sup> قال اذا فزع من وصوته اللهم جعلني  
 من التوابين واجعلني من المنظرين الافتتح لابواب  
 الجنة المئانية يدخل من ايمانا شاء هذى حديث غريب  
 ونفيه تعقب عليه المعم في قوله ان الشهد بعد التسمية  
 لم يرد انتهي **قوله** وروى سبحانه الله ثم وحمدك الذي  
 النساء في اليوم والليلة باسناد من عباد **قال الحافظ**  
 ابن حجر هذا يوم الزيادة في حدث عقبة بن عز  
 كافي الذي فعله وليس كذلك بل هي حدث مستقل  
<sup>عن أبي حميد الخدري وسند مفاسد سند عقبة</sup>  
 في جميع روايته قال ولما وصف النساء بالضعف فيه  
 نظر فقد اخرج النساء شايعي بن محمد بن السكن  
 شايعي بن كثير ابو غسان العنزي ثنا سبعه عن  
 ابي هاشم الرمانى عن ابي مجلز عن قيس بن عباد  
 عن ابي سعيد الخدري وحيي بن كثير ثنا من رجال  
 العبيديين ولكن من فوقه الى الصعابي واما شيخ  
 النساء فهو ثقة ايضا من سيوخ العباري ولم ينفرد  
 به فقد اخرجها الحكم من وحيه اخر عن حبي بن كثير  
 فالسند صحيح بلا ريب واما اختلف في رفع المتن  
 اشهد

٦٢  
 اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد  
 عبده ورسوله <sup>ع</sup> قال اذا فزع من وصوته اللهم جعلني  
 من التوابين واجعلني من المنظرين الافتتح لابواب  
 الجنة المئانية يدخل من ايمانا شاء هذى حديث غريب  
 ونفيه تعقب عليه المعم في قوله ان الشهد بعد التسمية  
**لم يرد انتهي قوله** وروى سبحانه الله ثم وحمدك الذي  
 النساء في اليوم والليلة باسناد من عباد **قال الحافظ**  
 ابن حجر هذا يوم الزيادة في حدث عقبة بن عز  
 كافي الذي فعله وليس كذلك بل هي حدث مستقل  
<sup>عن أبي حميد الخدري وسند مفاسد سند عقبة</sup>  
 في جميع روايته قال ولما وصف النساء بالضعف فيه  
 نظر فقد اخرج النساء شايعي بن محمد بن السكن  
 شايعي بن كثير ابو غسان العنزي ثنا سبعه عن  
 ابي هاشم الرمانى عن ابي مجلز عن قيس بن عباد  
 عن ابي سعيد الخدري وحيي بن كثير ثنا من رجال  
 العبيديين ولكن من فوقه الى الصعابي واما شيخ  
 النساء فهو ثقة ايضا من سيوخ العباري ولم ينفرد  
 به فقد اخرجها الحكم من وحيه اخر عن حبي بن كثير  
 فالسند صحيح بلا ريب واما اختلف في رفع المتن  
 اشهد

٥٨

اليهاني عن الأعمى أخرجه أبو الشيخ في كتاب التواب من طريقة مقتضى علي أو أخرجه وفيه الفقيه محمد بن جابر الصاحب حاول من يحيى بن هاشم وتابعه عمرو بن شمر الجعفي الكوفي عن الأعمى أخرجه الإمام علي في جمجمة حديث الأعمى كرواية محمد بن جابر وعروة بن مطر وآخر أبوبكر بن أبي عاصم والطبراني من طريقة عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعدة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصي ولا يصلي على وقد ذكر الشيخ في سجح المذهب لفظ الشيخ نصر فقال قال الشيخ نصر يقول مع ذلك صلى الله عليه محمد وعليه محمد فصح ما ظلمته أن مستند الشيخ نصر أذن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مطلوبه في الدعا والذكر المشهور بيشتمل على الدعا فشرع فيه وعثمل أن يكون مستند الشيخ ورد الأمر بالصلاحة عليه المهم صلى على محمد وعليه محمد فذلك لم يذكر السلام والعلم عند الله قوله وأما الدعا على اعتناء الوصي وقام بمحنه فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر روى ذلك بنحوه في كثير من كتبه فقال في الشيخ

٥٩

ووجه فالنسائين حرج على طریقته في الترجيح بالاحتضان والالتفاف بذلك حكم عليه بالخطأ اذ قال بعد ترجحه هذه اخطاء اخرجه عن سده اعرف عنه وعن شعبه به موقفه او ما عليه طریقة المهم تبعاً لابن الصلاح وغایه فالرفع عندهم مقدم مسامع الرافع من زيادة العلم وعلي تقدیر القول بالطريقة الأخرى فهذا اما الاجمال للرأي فيه فله حكم الرفع قوله قال الشيخ نصر المقدسي ويقول مع هذه الاذكار المهم صلى على محمد وعلى محمد ويضم إليه وسلم قال الحافظ ابن حجر لم يصح بكونه حديثاً اظن قوله ويضم من كلام الشيخ المهم وقد ورد في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الوصي شيء اخرج ابن عدي والبيهقي من طريق يحيى بن هاشم عن الأعمى عن ابن سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم اذ انظرنا حذراً خليند كر ائم الله الحديث وفيه فاداً فرغ من وصيته فلبيشهد ان لا اله الا الله وان محمد اعبده ورسوله ولبيصل على فاداً قال ذلك فتحت له ابواب الرحمة قال البيهقي بعد ترجحه يحيى بن هشام متزوج ولا اعلم رواه غيره قال الحافظ بل تابعه محمد بن جابر اليهاني

المتأخرة في الأذكار على موافقة الأسنوي في الاعتراض  
على المؤودي في ذلك فقال ابن الملقن في تخرج أحاديث  
الوسيط وقال الزركشي في شرح المناجح قال المم لم ير  
بجيئ فيه سعى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس  
كما قال بل رواه ابن حبان في كتاب الصنفه من حديث  
أنس واسناده مقاماته وجع الحافظ ابن عساكر في  
ذلك هزوا وقال في تخرج أحاديث الشرح الكبير زعم  
المؤودي أن دعاء الأعضاء باطل لا أصل له وقال في  
كتاب الأذكار وغيره أحاديز عن بعض السلف وليس  
الامر كذلك فنذر روى من حدائق أنس وعائشة الجملة  
الحادي من فضائل الاعمال بتساهلي في تفعيله وقال  
العربي في شرحه قوله لا أصل له فيه فقد جمع فيه  
ابن عساكر جزاً وأخرجه ابن حبان في تاريخه وهو  
مرور عن السلف فلا باس به وقال الدميري في  
شرحه اعتقدت رحمة عن حدفه دعاء الأعضاء بعدم  
ثبوته وسبقه إلى ذلك ابن الصلاح وقد روى من  
طرقه على وعتره وجع الحافظ ابن عساكر فيه  
جزء وهو مروري عن السلف والحادي الصنف  
بعليه في فضائل الاعمال وقال العربي في ذلك

<sup>٥٩</sup> ليس فيه ندئي من النبي صلى الله عليه وسلم وقال في  
الروضه لا أصل له ولم يذكره السافعي والجمهر وقال  
في شرح المذهب لا أصل له ولا ذكره المتقد مون وقال  
في المناجح وحدقت دعاء الأعضاء اذا لا أصل له وقد  
تعقبه صاحب المهمات فقال ليس كذلك بل روى  
من طرق مزدعا عن أنس رواه ابن حبان في تاريخه في  
ترجمة عباد بن صهيب وقد قال أبو داود أنه صدوق  
قدري و قال أحد ما كان بصاحب كذب قال الحافظ  
لهم يقل فيه الاهدا ليشى الحال ولكن بقية ترجمته  
عند ابن حبان كان يروي المناكير عن المشاهير  
حيث يشهد المبتدئ في هذه الصناعة انها موضوعة  
وساق منها هذا الحديث ولا تناهى بين قوله وقول  
أحد وابي داود لانه يجمع بأنه كان لا يتعينه الكذب  
بل يتسع ذلك في روايته من غلطه وغفلته ولذلك  
تركه البخاري والسائب وأبو حاتم الرازى وغيرهم  
وأطلق عليه ابن معين الكذب وقال تركه بالمساخي  
كانت كتبه ملائى من الكذب والراوي له عن عباد  
ضعيف أيضا وقد روى عن علي بن أبي طالب من طرق  
لهما الاخلوان المتم بوضع الحدي ثقلي وقد اطبو  
المتأخرة

٦٢

دعا الاعضاد بسطت فيه الكلام بسلطانها و ما  
احسن منع الإمام الرافعي حيث قال ورد بها الاشر  
عن السلف الصالحي ذعراته إلى السلف فما منع النورى  
في الاذكار ثم يعززه إلى النبي صلی الله عليه وسلم  
وقد كان الرافعي من كبار أئمة الحديث وحافظه  
واخربني من اثق به ان الحافظ ابن حجر قال الناس  
يظنون ان النورى يعلم بالحديث من الرافعى وليس كذلك  
بأن الرافعى افقه في الحديث من النورى ومن طالع  
اما فيه وقاربه ونشر المنسد له تبين له ذلك  
النقى والاسرى قال قوله وقد روى النساء وصاحبها  
ابن السنى في كتابيهما عذاب اليوم والليلة بأسناد  
صحيح عن أبي موسى الماشعى قال اتيت رسول  
الله صلی الله عليه وسلم بوصوالي قوله وكلها  
محمل قال الحافظ ابن حجر رواه الطبرانى في الكبير  
من روایة سدد وعادم والمقدمى كلهم عن معقر  
ووقع في روایتهم فتوصى ثم صلی ثم قال وهذا يرفع  
ترجمة ابن السنى حيث قال باب ما يقوله بين  
ظهراني وصوته لتصريحه بأنه قاله بعد الصلة هـ  
ويدفع احتمال كونه بين الوصوته والصلة قال وأما

٦٣

اعتذر عن قوله لا اصل له بأنه روى في تاريخ ابن حبان  
من حدث انس فلعله اراد لا اصل له معيقا واما  
السيكي فوافق النورى وابن التقيب حلي كلام المؤود  
في تصحيح المذهب ولم يتعقبه بثني وقال الاذرعى  
في المتوسط لا يبني في تركه ولا يعتقد أنه سنة ذات  
الظاهر انه لم يثبت فيه شيء وقد جمع الحفاظ في عمل  
اليعم والليلة كتابا مطولة كالنسائى والطبرانى  
والبيهقى وابن السنى وغيرهم ثم يذكر وذاك والظاهر  
ان الشيخ اراد ان يضع فيما حديث كما قاله ابن الصلاح  
الذى روى ما اعقد عليه في ذلك قول النورى  
وابن حجر فتدkenا امامي الحفاظ في عمر هـ والرجوع  
في الحديث اليهما وليس في المعتبرتين المذكورين  
احد في درجة الحفاظ والحديث الذي رواه ابن حبان  
في تاريخه عن انس من قسم الواهى السدى العنف  
المذى لا يعليه في فضائل الاعمال كما تقدم نقل الاشغال  
علي ذلك في اول الكتاب وقد اخرجه ابن الجوزى في  
الحادي عشر واهى وقال ائتم به ابن حبان عباد بن  
صهيب واعتم به الداقطنى الروى عن عباد احمد بن  
هاشم الراوى وقد الفت جزاء سميته الاغصانين  
دعا

حَمَّ السُّنْعَ عَلَيِ الْإِسْنَادِ بِالصَّحَّةِ فَفِيهِ نَظَرٌ لِأَبَا  
مُجْلِمٍ يَقُولُ سَمِّهُ بْنُ حَبْدَبٍ وَلَا عَمَرَ بْنُ حَصَّينَ فِيمَا  
قَالَهُ عَلَيِّ بْنِ الْمَدَيْنِيِّ وَقَدْ تَاحَرَّ أَبْعَدُ أَبِي مُوسَى فِي  
سَمَاعِهِ مِنْ أَبِي مُوسَى نَظَرٌ وَقَدْ عَمِدَ مِنْهُ الْأَرْسَالُ عَنْ  
يَلْقَهُ قَوْلُهُ وَعَطِيهِ أَيْضًا ضَعِيفٌ قَالَ الْحَافِظُ عَنْ  
عَطِيهِ أَغَاجَاءَ مِنْ قَبْلِ التَّشْبِيعِ وَمِنْ قَبْلِ التَّدْبِيسِ  
وَهُوَ فِي نَفْسِهِ صَدُوفٌ وَقَدْ أَخْرَجَ لِهِ الْبَعَارِيُّ فِي  
الْأَدْبِ الْمُفَرِّدِ وَأَخْرَجَ لِهِ أَبُو دَاوُدَ عَنْهُ أَحَادِيثُ سَالَتْ  
عَلَيْهَا وَحْسَنَ لِهِ التَّرمِذِيُّ عَدَةً أَحَادِيثٍ بَعْضُهَا  
مِنْ أَفْرَادٍ فَلَا يَظْنُ أَنَّهُ مُثُلُ الْوَازِعِ فَانْهُ مُتَرَوِّلٌ بِاتِّاقَ  
وَقَالَ فِيهِ أَبْنُ مَعْنَى وَالنَّسَائِ لَيْسَ بِتَقْتَةٍ وَذَالِكُ الْحَاكِمُ  
رَوَى أَحَادِيثٍ مُوْصَنَّوَةً وَقَالَ أَبْنُ عَدَى أَحَادِيثَهُ  
كَهَا عَيْرَ مُحْنَفَةً وَحَدِيثَ أَبِي سَعِيدِ الْمَشَارِبِيِّ  
حَسَنَ احْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ حَزَّانَةَ فِي كِتَابِ  
الْتَّوْهِيدِ وَرَاهُ أَبُو نَعِيمَ فِي كِتَابِ الْصَّلَاةِ وَقَالَ فِي  
رَوَانِتِهِ عَنْ عَطِيهِ حَدِيثَيْ أَبِي سَعِيدٍ فَامْرَأَ بِذَلِكَ  
تَدْبِيسٌ عَطِيهِ قَالَ الْحَافِظُ وَعَجَّتْ لِلشَّيْخِ كَيْفَ أَفْتَرَ  
عَلَيْهِ سُوقَ رَوَانِيَّةَ بِلَالِ دُونَ أَبِي سَعِيدٍ وَعَلَيْهِ عَزَفٌ  
رَوَانِيَّةَ أَبِي سَعِيدٍ لِأَبْنِ السَّنَّيِّ دُونَ أَبِنِ مَاجَهَ قَبْرَهُ  
فَوْلُهُ

**قَوْلُهُ** زَادَ أَبْنَ السَّنَّيِّ فِي رِوَايَتِهِ وَإِذَا خَرَجَ فَلِي سَلِّمْ عَلَى  
الْبَنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِي قُلُّ اللَّهُمَّ اعْذُنِي مِنَ الشَّيْطَانِ  
الْجَنِّ وَرَوَى هَذِهِ النِّيَادَةَ أَبْنَ مَاجَهَ وَابْنَ حَزَّانَهُ  
وَابْرَحَّامَ وَابْنَ حَبَّانَ قَالَ الْحَافِظُ هَذِهِ النِّيَادَةُ  
لَيْسَ عَنْهُ مَذْكُورٌ وَلَا يُعْنِيهِ مِنْ حَدِيثٍ أَبِي حَمِيدٍ  
وَلَا أَبِي أَسْتِيدٍ عَلَى مَا يَوْهُهُ كَلَامٌ وَأَنَّهُ مِنْ حَدِيثٍ  
أَبِي هَنْدِ رَبِيعَةِ **قَوْلُهُ** وَرَوَيْنَا الصَّلَاةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ دَخْلِ الْمَسْجِدِ وَالْخَرْجِ مِنْهُ مِنْ  
رَوَايَةِ أَبْنِ عَمْرَاوَةِ صَنَاعَهُ احْرَجَهُ أَبْنُ السَّنَّيِّ وَالظَّهِيرَ أَبْنُ سَنَدِ  
ضَعِيفٌ وَلِنَظَهِ قَالَ عَلَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْعَسْنَ بْنَ عَلَيِّ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْمَسْجِدَ أَنْ يَصْلِي عَلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِنَا وَافْتَحْ لَنَا بَوْبَرَ رَحْمَتَكَ وَإِذَا خَرَجَ مِنْ  
**لَهَا بَوْبَرَ فَضْلَكَ** **قَوْلُهُ** وَعَنْ أَنْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ الَّذِي يَبَالُ فِي الْمَسْجِدِ  
ذَكَرَ أَبْنُ مُوسَى الْمَدَيْنِيِّ فِي الدِّيَلِ عَلَى الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ هُدُّا  
الْأَعْرَابِ ذَوَالْخَوَيْصَرَةِ الْمَهَافِيِّ وَهُوَ عَبِرَذُ الْخَوَيْصَرَةِ  
الْمَهَافِيِّ رَأْسُ الْخَوَارِجِ **قَوْلُهُ** وَيَنْافِي كِتَابَ أَبْنِ السَّنَّيِّ  
عَنْ ظَرْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ  
رَأْيِهِ وَهُوَ يَشَدُّ مَسْعَافَيِّ الْمَسْجِدِ فَمَوْلُوا فَقَرَأَ اللَّهُ

الله عليه وسلم يقول لا يسمع مد ي صوت  
المؤمن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة  
رواه البخاري قال الزركشي في تخرج احاديث  
الشرح وقع في الرافعي ان النبي عليه وسلم  
قال لابي سعيد اين ارك تحب الغنم والبادية فاذا دخل  
وقت الصلاة فاذدن وارفع صوتك فإنه لا يسمع صوتك  
جمرا ولا مدر الا شهد لك يوم القيمة هذى ذكر انه عليه  
الله عليه وسلم هو القائل لابي سعيد هذا الكلام  
وليس كذلك برأ قال هذا ابو سعيد لابي منفعة  
هذى اخرجه البخاري في صحيفه والنمسائى عن عبد  
الله بن عبد الرحمن بن ابي صعفه ان ابا سعيد  
قال له اين ارك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في  
غمك ويدينك فاذدنت للصلوة فارفع صوتك  
بالنداء انه لا يسمع متداصوت المؤمن جن ولا انس  
الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد سمعته  
من رسول الله عليه وسلم وقال

الحافظ ابن حجر في تخرج احاديث الشرح تبع الرافعي  
في هذا السياق الغزالى والامام والقاضى حسين  
والماوردي وابن داود شارح المختصر وعومقاير

قال اخرجه من طريق يزيد بن خصيبة عن محمد بن  
عبد الرحمن بن ثوبان عن ابيه عن جده قال  
الحافظ وثوبان المذكور ليس هو الشهير مولى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بل هو اخر لا يعرف الا في هذه  
الاسناد وروى عن عبد الرحمن بن ثوبان الا ابنته  
مريم وصوبيع داد المجهولين اتفى وذكر في الاصابة  
اربعة من الصحابة كل منهم يسمى ثوبان الا ولهم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم المشرور والثاني  
ثوبان الانصارى جد محمد بن عبد الرحمن صاحب  
هذا الحديث الثالث ثوبان الانصارى جد عمر بن  
عبد الحكم بن ثوبان روى له ابنته ابي عاصم حدث  
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نفقة الغراب  
واقترانى السبع والرابع ثوبان الغنسي روى له ابن  
عساكر من طريق ابيه ثابت عنه ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم اني بطعم فقال يوم الناس في الطعام الا  
 ما اودب الطعام او حير هم قال وذكر المرتضى في معجم  
 الشعرا ثوبان بن خزارة العامري مولى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال وقد عصمه والصواب ثوبان بن جريرا  
 ثم وقوله وعن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول  
 الله

٢٨

عليه دخول الصلاة فاحرجه ابن منه في المعرفة  
عن أم رافع إنما قالت يا رسول الله أخبرنا بشيئ من  
به صلاته فذكر الحديث، فوره وأخرج الترمذى  
وصححه عن أنس بن أم سليم قالت يا رسول الله على  
كلمات أقولها في صلاته فذكر حمزة وأخرجه أبو علي  
من وجهه أحرى عن أنس بل فقط إذا صلحت المكتوبة  
التي **وقال** الحافظ أيسان في رسالة له الحمد لله  
وکفى وسلام على عباده الذين أصطفي أبا عبد الله  
رسالت عن ما أحدثه بعض المشايخ في مسجده من  
من الأجماع على ذكر الباقيات الصالحة وهي سبع  
الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر عشرة عشرة  
عند الماء اقامة الصلاة حيث يشرع المؤذن في  
الإقامة عند انتهائه فعل هذا الذي أحدثه الشيخ  
اصل من السنة في هذه الحال ولو هلا بعد ذلك  
من البدع الحسنة التي يئاب فاعلموا ولا فاجبت  
وبالله التوفيق بلغني انه تسك ب الواقع في كتاب  
الاذكار الشيخ الاسلام النروي نفع الله تعالى بوفاته  
قال ما فيه باب ما يقوله عند ارادة القتام  
إلى الصلاة روي في كتاب ابن السنى عن أم رافع

٢٩

ما في صحيح البخاري والموطأ وغيرهما من كتب الحديث  
وساق ما تقدم قال وكذا رواه الساذج عن عالك  
ونقبه الشيخ محيي الدين وبالغ كعادته واجاب  
ابن الرفقة عن هذه الأعنة الذين أوردوه معاشر  
باعتهم لعلمهم فهموا أن قول أبي سعيد سمعه من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عارضاً كلاماً ذكره ويكون  
تقديراً سمعت كلاماً ذكرت لك من رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فخينه يضع ما أوردوه باعتبار  
المعنى لا بتصوره المفظ ولا بمعنى ما في هذا الكواب  
من الكلفة قوله **الله** ألم ي جبريل وأسرافيل ويكابر  
ومحمد النبي صلى الله عليه وسلم أعد بك من النار  
رداه الطيراني في الكبير بلفظ الله رب جبريل يا ميكيل  
واسرافيل تقديم سكاير على اسرافيل قوله **باب**  
ما يقوله عند ارادة القيام إلى الصلاة وينافي  
كتاب ابن السنى عن أم رافع إنما قالت يا رسول  
الله دلي على عمله بأمرك الله عليه قال يا مارفع  
إذ أقيمت إلى الصلاة فسبح الله عشرة عشرة  
الحافظة أمالله اطلق في الحديث موضع القول  
والشيخ حمله على الارادة ورفع لثامن وجه آخر مأيد  
حيث

علي مقدمة ونتيجة وخاتمة فالمقدمة في الكلام على  
حال الحديث فيما يرجع إلى الصحة وغيرها والنتيجة  
فيما يستفاد منه للعمل وهو المعمود بالسؤال  
والخاتمة في النتيجة على الرابع من ذلك **الفصل**  
**الأول** - هذا الحديث أخرجه الحافظ أبو يحيى أحمد  
ابن محمد بن إسحاق الدينوري المعروف بابن المسني  
في كتاب علم اليوم والليلة له فقال باب  
ما يقول إذا قام إلى الصلاة فلم يتصرف في لفظ الخبر  
كما تصرف الشيخ محيي الدين ثم ساق من طريق علي  
ابن عباس عن عطاف بن خالد عن زيد بن أسلم  
عن أم رافع إنما قالت ذكره وقال في آخر قد غزت  
لكل بدل قوله قد فعلت فلم ينسخه اختلفت وفي  
هذا السنده علتان أحدهما أن بين زيد بن أسلم  
وأم رافع واسطة كأسا بيته فهو منقطع والثانية  
أن عطاف بن خالد مختلف في توقيته وتحريجه  
واما سائر قوله فهم من رجال الصحيح وعطاف  
بن الخطيب المهملة وتسديد الطاء المهملة أيضا  
واخره فاده ومحزوري مسيحي قال فيه مالك وهو  
من عاصره طالب لغة أنه يحدث ليس هو من أهل

رضي الله عنها قالت يا رسول الله ذلقي على حملاً أحرق  
أله عليه قال أيام رفع إذا قلت إلى الصلاة فسبعي  
أله تعالى عشرة هل عليه عشرة وأحمد به عشرة  
عشرة واستفدى به عشرة فانك إذا سمعت قال هذا  
لي وإذا هلت قال هذا لي وإذا حمدت قال هذا لي  
وإذا كبرت قال هذا لي وإذا استفدى قال قد فعلت  
التي كلّمه فكانه فهم من قوله صلى الله عليه وسلم  
إذا قلت إلى الصلاة إذا أردت القيام إلى الصلاة  
وهو محمل ويحمل أيضاً المراد أن يقال ذلك بعد  
التحول إلى الصلاة وقد عينه بعض أهل العلم في  
دعاد الاستفادة وعينه أحرق صلاة مخصوصة  
وهي التي تسمى صلاة التسبيح فتدaja، التصرّع  
بقول عودتك في الأذكار كلها إلا التشهد وعينه  
آخر في التشهد إذا التي التشهد أي بالذكر المأمور  
وعاشاء ثم سلم فافتقد احتلافهم النظر في الأقوى  
من ذلك وذلك يحصل بيان شاء الله تعالى يجده طرق  
هذا الحديث وبين احتلاف الفاظه فانما تشهد  
الناظر إلى أقوى الاحتمالات التي تنشأ عن التفكير قبل  
المطرد بما ذكر في ذكر ثلاثة فصول تشتمل  
على

الثقات التي وردت في العبارة يوجد منها أنه يروي حد بيته ولا يجتمع به ما لا يجني من الكتابة المذكورة وحاصل بظاهره التقديره اذ يكتب حد بيته ولا يجتمع بآية فرد به وقد هو لف في سند هذه الحديث وفي سياق متنه أما السند فأخرجه أبو عبد الله ابن مسند في كتاب معرفة الفعماهه من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عبد الله بالنضيري بن وهب عن أم رافع فزاد فيه رحباً ولابد منه وأما المتن فوقع في رواية هشام ايضاً ان أم رافع قالت يا رسول الله اخبرني بشيء افتح به صلواتي قال اذا قمت الى العطلة فقولي يا الله ألم ير عشا فانك كلما قلت قال الله عز وجل هذا الذي تحد قوله سبحان الله وحده عشا فانك اذا قلت قال الله هذا الذي واحمد الله عشا فانك اذا قلت قال الله هذا الذي واستغفر الله عشا فانك اذا قلت قال الله قد حفظت لك فزاد في المعن الفاظاً منها مطابقة المحواب لسؤالها ومنها الترتيب في الكلمات المذكورة ومنها زيادة وحده وقد وجدناه من رواية زاوي الثالث وهو لغير بن سمار فاجزه

فأخرج الطبراني في المعجم الكبير طريقه عن زيد ابن أسام فوافق عطاقاً في حد الواسطة وأختصر المقى وفقطه إنما قالت يا رسول الله أخبرني بكلمات ولا تذكر على فقال قولي الله أكبر عشر مواري قول الله هذا الذي وقولي سبحان الله عشر مواري قول الله هذا الذي وقولي اللهم اغزلي يترك قد فعلت فتقول يعني عشر مواري ويقول قد فعلت هكذا فتصرفه على التلبير والتسبيح فتعواطف على التول ويكرر ولذا هشام بن سعد من رجال مسلم والذي يفتضيه النظر ترجح رواية هشام لما استقلت عليه روايته من خرى سياق في السند للمن معه فقد جاء نحو هذه النصيحة عن أم سليم الانبارية وهي والله آنس بن مالك اخرجها الترمذى من رواية عبد الله بن المبارك عن عمرو بن عمار حدثني اسحاق بن عبد الله بن أبي طالحة عن آنس بن مالك أن أم سليم عدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله علمي كلامات اتوههن في صلاة فقال كبر يا الله عشر وسبعين الله عشر واحد يه عشر ثم سليم الله يقول نعم وأخرجها النساء من طريق

وَكَيْعُ عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ وَلِفَظِهِ عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ أَدْعُو  
بِهَا فِي صَلَاتِي قَالَ سَبِّحِي اللَّهُ عَشْرًا حَمْدًا لَهُ عَشْرًا  
وَكَبِيرًا عَشْرًا ثُمَّ سَبِّحْ حَاجَتِكَ يَقُولُ نَعَمْ وَأَخْرَجَهُ  
الْحَالِمُ فِي صَحِيقَةِ الْمُسْتَدِلِّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْمُبَارَكِ وَقَالَ عَلَيْهِ شَرْطُ مُسْلِمٍ وَقَدْ عَزَّى بْنُ حَزِيرَةَ  
مَحْلَهَا الدَّذْكُرُ التَّعْصُوصُ فِي افْتِنَاحِ الصَّلَاةِ لَكُنْ يَغْرِي  
هَذَا الْعَدْ دُوَاهُ خَرْجٍ فِي دُعَاءِ الْاِفْتِنَاحِ حَدِيثٌ  
جَبِيرٌ بْنُ مَطْعَمٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
اَذَا اَفْتَنَحَ الصَّلَاةَ قَالَ اللَّهُ كَبِيرًا تِلْلَاتِ مَرَاتٍ  
وَالْمَحْدُودُ كَثِيرًا تِلْلَاتِ مَرَاتٍ وَسَبِّحَ اللَّهَ بَكْرَةً وَاصْبِلَ  
تِلْلَاتِ مَرَاتٍ قَلْتَ وَأَخْرَجَهُ اَبُو دَاوُدَ وَابْنَ حَبَّانَ  
فِي صَحِيقَهِ وَلَعْظَابِنَ حَبَّانَ اَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي صَلَاةَ قَتْلَ اللَّهِ كَبِيرًا تِلْلَاتًا  
الْمَحْدُودَ كَثِيرًا سَبِّحَ اللَّهَ بَكْرَةً وَاصْبِلَ تِلْلَاتًا  
اَعُوذُ بِاللهِ الْحَدِيثِ وَقَدْ جَاءَ حَوْدَ لَكَ فِي هَذَا  
الْمُحْلِمُ عِنْ تَقْبِيدِ بَعْدِ دُوَاهِكَ فِيهَا اَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
فِي صَحِيقَهِ وَالنَّسَائِ وَالْطَّبَرَانِيِّ مِنْ طَرِيقِ بْنِ عَوْنَ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَفْقَيْهِ بْنِ مُسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍ قَالَ بَيْتَنَا حَنْضُولٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ

وَسَلَمٌ اذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اَنَّهُ كَبِيرٌ وَالْمَحْدُودُ  
كَثِيرٌ وَسَبِّحَ اللَّهَ بَكْرَةً وَاصْبِلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ مِنَ الْقَاتِلِ كَلَمَةً كَذَا وَكَذَا فَقَالَ الرَّجُلُ  
اَنَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتَ اَبْوَابَ السَّرَّاقَتْ فَتَعَطَّتْ لَهَا فِي الْبَابِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ اَبِي اَوْفَى عَنْ اَحْمَدَ وَالْطَّبَرَانِيِّ بِسَنَدِ  
حَسْنٍ وَلِفَظِهِ خَوْحَدِيَّ اَبْنِ عَمْرِ لَكْنِ فِي اَخْرَجِ فَلَمَّا رَأَيْ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ فَالْمَعْنَى هَذَا الْعَالَمُ  
الصَّوْتُ فَقَالَ وَلَا هُوَ هَذَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتَ كَلَامَهُ بِصَعْدٍ  
فِي السَّمَاحِقِ فَتَعَطَّتْ لَهَا بَابٌ فَدَخَلَ فِيهِ اَنَّ وَابْنَ جَعْرٍ  
اَخْرَجَهُ سَنَدٌ فِي مَسَنَدِ الطَّبَرَانِيِّ خَوْحَدِيَّ اَبْنِ  
عَمْرِ لَكْنِ فَالْمَعْنَى فِي اَخْرَجِهِ فَقَالَ مِنْ صَاحِبِ الْكَلِمَاتِ قَالَ  
الرَّجُلُ اَنَا وَمَا رَأَيْتُ اَلْآخِرَةَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتَ اَبْوَابَ  
السَّمَاءِ فَتَعَطَّتْ مَا تَنَاهَتْ دُونَ الْعَرْشِ وَبِسَنَدِ  
مَسْرُوعِيَّةِ هَذَا الْذَّكْرِ دُعَاءُ الْاِفْتِنَاحِ حَدِيثٌ عَاشَةٌ  
فَانَّهُ وَرَدَ مَغْنِيدٌ بِالْعَدْدِ الَّذِي وَرَدَ حَدِيثٌ اَمْ رَافِعٌ  
وَامْ سَلِيمٌ وَذَلِكَ فِيهَا اَخْرَجَهُ اَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِ  
وَابْنَ مَاجَهٍ وَجَعْفَرُ الغَيَّابِيُّ مِنْ طَرِيقِ مَعَاوِيَةَ  
ابْنِ صَالِحٍ بْنِ اَزْهَرٍ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَاصِمٍ بْنِ حَمِيدٍ  
فَقَالَ سَالَتْ عَائِشَةَ بْنَمْ كَانَ يَسْتَقْبَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

اللهم عليه وسلم قيام الليل قال اذا قام من الليل  
 استفتح الصلاة وكره عشر وحد عشر وقال اللهم  
اعقرني واهديني عشر ائم ينفرد هذا الفضاح فمر  
 وفي رواية ابن داود اذا قام كبعشر وحد عشر  
 وهلال واستغمر عشر وقال اللهم اعقرني واهديني  
 وارزقني وعافني ويتغور من صدق المقام يوم  
 القيمة وفي رواية ابن حبان في صحيحه ان عاصم  
 ابن حميد قال سالت عائشة فقالت كان يستفتح  
 اذا قام من الليل يصلى بكر عشر مساجد عشر آخر  
 يحيى عشر ويبلغ عشر ويستغمر عشر الحديث  
 قال ابو داود خرجه رواه خالد بن معدان عن  
 ربعة جرسي قلت ما كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ينوم اذا قام يصلى من الليل وغير  
 كان يستفتح فتقال كان يكره الحديث اخرجه  
 ابو داود والنسائي من وجه اخر عن عائشة  
 واوله سأله عائشة كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يفتح الصلاة اذا قام من الليل الحديث  
 فهذه الاحاديث عديدة من حملها المذكور  
 عند دعاء الافتتاح وقبل الغرة واما ما ذهب  
 اليه

٨٣

اليه الترمذى حيث ادخل حدیث انس في قصة امر  
 سليم في باب صلاة النسیع فقد تعقبه شيخنا  
 في شرح الترمذى فقال منه تظرف ادالى المروف انه  
 ورد في الذکر في السعا كلها من طريق عبد الرحمن  
 ابن اسحاق عن حسين بن زباد سفيه عن انس بن  
 مالك قال صلي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتنا  
 تطوعا فتقال يا ابا سليم اذا صلبت المكتوبة فتقولي  
 سبحان الله عشر و الحمد لله عشر ولا اله الا الله  
 والله اكبر عشر اتم سلی ما شئت فانه يقول لك نعم  
 هذن النظال الطواني وفي رواية ابي بعيل قوله  
 سبحان الله عشر و الحمد لله عشر و الله العزير  
 فانه يقول لك نعم وفي الباب عن عبد الله بن عمر  
 ابن العاص اخرجه اصحاب السنن الاربعة وصححه  
 ابن حبان من رواية عطا بن المسائب عن ابيه  
 عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم خلتان لا يحييهما رجل مسلم  
 لا يدخل العبة ويفايسرون من يجعل عما قليل  
 يسبوا اهدهم في دربك صلاة عشر او كحدده  
 عشر و بكر عشر ومن حسون و ما له باللسان

والله وحدهما نه في الميزان قال فأنار ايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هن بيده وعنه على رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ولغاظة كلمات علم من جبريل عليه السلام شيخان في دبر كل صلاة عشراء تحمد ان عشراء وتکبران عشراء اخرجه احمد بسند حسن ٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه في قصة فقرى المهاجرين مع اهل الدور في بعض طرقه عند البخاري فقال تسجعون عشراء تقدون عشراء وتکبرون عشراء بعد كل صلاة اورد في كتاب الدعوات من الصحيح وفي الباب عن ام سلمة اخرجه البزار وعن ام مالك اخرجه الطبراني وفي كل سفنا ان الذكر المذكور يقال عقب الصلاة عشراء **الفصل الثاني** في بيان الرابع في محل الذكر واما يصار الى الترجح عند تعدد الجمع والجمع في هذا امكن بيان بقوله يشرع هذا الذكر في كل محل عينه فيه أمام من الاته ويؤيد ذلك اختلاف اللفاظ الوارد في مع الاختلاف في العدد وكلها اختلاف الصلاة التي يقال فيها هل يعم جميع الصلوات او يخص كل صلاة بخصوص

بخصوص والثانية اولى في طريق الجمع في قول يشرع قول الباقيات الصالحات عشراء عند اراده الصلاة في الليل ويفضي اليها سوال المفتق ويسرع ايضا في دعا الاستباح وقد تزول على حالين ففي داكارها قبل الدخول في الصلاة قال لها خارجها وانت ايها من استدر رحابين دعا الاستباح والفرقة وهذا ينطبق على قوله اذا قمت الى الصلاة فانه لفهم منه ما قبل الدخول على تقدير الارادة مفعم منه ما بعد الدخول فيما ويسرع ايضا في صلاة النساء بعـ **الثانية**  
ـ التي لها هيبة مخصوصة واليه جمع الترمذ في ويسرع ايضا عند الفراغ من التشهد والصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر الذكر المذكور فاذا فرغ منه دعا بما دبره ما ذكر وما كان له من طلب ثم سلم وابي هدا جمع النساء فانه ترجم باب الذكر بعد التشهد ولو در حديث انس في سوال ام سليم المذكور ولعله اخره من قوله في الحديث الاخر عن عبد الله بن عمر وعمره في دبر كل صلاة فان دبر النبي حقيقة جنبية موخرة مطلقا ايضا على ما يلتحمه ولا يخل بهما

اطلق ذلك مجازا ولا يجيئ تخلف ذلك كله فالامرين اتفق

**الثالث**

خر من الذي ذكرته من طريق الترجح لأنها مدخل لذلك في القول قبل الدخول في الصلاة أصل وآخر من الذي ذكرته من طريق الجمع أنه يشرع قبل الصلاة لكنه مخصوص بصلاة قيام الليل ودخول على الحالتين اللتين ذكرت تمام حال المستحضر للذكر المذكور عند الرأدة العحوال في صلاة الليل ومن حال من نسي ذلك فيستدركه في الاقتراح هذا الذي يتضمنه النظر فما دل عليه اختلاف القاعدة هذا الحديث من حمل مطلقها على سقيفها ورد بجملها إلى بينها وأما تزيله من نزلة المذكور المذكور المشهور في قصة أهل الدثور والجماع المسلمين عليه قبل الشروع في الصلاة كما يجتمع عليه بعد الغراغ من الصلاة فلا ينفعه ذلك عن صنيع أحد من السلف لاعتى العصابة الأطهار ولا عن التابعين لهم بالحسان وهو الآية الإبرار ولا كمن جاء بعدهم من قفهم الأمصار ولا المساجح المقتلة بهم في الأعصار فالواحد من أراد المواضبة على هذه

فعلى الأول فالبيق المعارض به ما بين التشدد والسلام فإنه الجزء الآخر من الصلاة إنفاقاً كان المراد بـبر الصلاة الحقيقة وعلى الثاني فهو موافق لما روى به الحديث الآخر عن أبي ذري الصعيبين في قصة فقراء المهاجرين وقولهم ذهب أهل الدثور بال أجور وفيه يسجونون بـبر الصلاة ثلاثة أو ثلاثة فقد وقع الإنفاق على ابن المراد بـبر الصلاة هنا ما بعد السلام حيث قوله صلى الله عليه وسلم لعازلاته عن بـبر كل صلاة أن تقول اللهم أعني على ذكرك وسلرك وحسن عبادتك فاعنم اختلافاً هل يقال في الجلوس الاحيى قبل السلام أو يقال بعد السلام كافي حديث أهل الدثور فعل النساء من رفع قولي اللهم أعني بـقبل السلام فهذا الذي قلناه طريق الجمع بين ما وقع فيه الاختلاف في محل وما إذا أحبينا إلى الترجيح فما تقول يكفي رد الجميع إلى ما بعد السلام من الصلاة أي إذا أصلحت وفرغت فقولي ويجعل قوله افتتح به صلاته أي دعائى إذا فرغت من الصلاة المتنوية أدعى لها وجعل قوله في الصلاة أي عقبها ويكون أطلق

٦٨

أخرى عند عائشة صنفها البيهقي في الخلافات  
قوله وصنفها أبو داود **واليبيهي وغيره** قال  
الحافظ يصح أبو داود بضعفه **وأبا شارب** إلى غزاته  
فتى قال بعد تخييره هذه الحديث ليس بالمشهور لم ير  
بروه الأطلق بين عنان عن عبد السلام وأبا الترمذ **والبيهقي**  
فروياه من الطريق الثاني وصنفها  
بحارثة بن محمد وكذا أدارقطاني ولو وقعت له  
الطريق الأولى لكان **عليه شرط** الحسن قال وأما  
قوله وغيره فقد يوهم الانساق على تصعيبه  
وليس كذلك بل هم مختلفون **له** ورأه أبو  
داود والترمذ **والنسائي** وأبي ماجه والبيهقي  
من رواية أبي سعيد الخدري وصنفوه قال  
الحافظ أرجع **وأعد منه التصرح** بتصعيبه  
وهو حديث حسن **أما أبو داود** فآخره من طريق  
جعفر بن سليمان عن علي بن علي عن أبي المذاقل  
الباقي عن أبي سعيد وقال لهم يقولون عن علي  
ابن علي عن الحسن الوهم فيه من جعفر وأبا  
الترمذ **فتى** حدثني أبي سعيد الشهري  
في هذا الباب ويه يقول **الراهن** العلم وقد تكلم

٦٧

الاذكار ان يقوله في نفسه ذا ضل الذكر ما يلحق  
بالرسائل التي  **قوله** روى الإمام السافعي في الأم  
باستناده حد يثامر سلا الي آخره قال الحافظ اخره  
في او اخر الاستسقاء عن الإمام عن عبد العزيز  
ابن عثمان عن مكحول وهو مرسل أو معمولان جل  
رواية مكحول عن الشافعيين ولم سواه **آخره**  
سعيد بن منصور عن عطامته وهو مقطع جيد  
له حكم المرسلان مثله لا يقال من قبل الرأي  **قوله**  
وجا في الباب احاديث اخر منها حديث عائشة  
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلة **ذال**  
سبعين **الائم** وحدث نبارك **اسمه** **ونعالي**  
**حدك** ولا **الغير** **رواه أبو داود** **والترمذ**  
باستناد صنفية قال الحافظ ليس له عند هو له  
الثلاثة سوى اسنادين احدهما أبو داود والآخر  
عند الاحزب وقد **آخره** **الحاكم** في المستدرك  
من **ال الطريق الاول** وقال صحيح **عليه شرط الشيفيين**  
وقال العوفي في مستخرجه على المستدرك رجاله  
تقاء **وآخره** من **ال الطريق الثاني** شاهد اللارول  
وآخره ايضه ابن حزم في صحيحه له طرق  
أخرى

في الدعاء بسند بين اخرین اليه واخرج رواية حميد  
عن انس ابو علي والدارقطني واخرجها الطبراني  
من وجه اخر عن حميد و من وجهه ثالث عن انس  
واخرجها في المعجم الكبير من حديث واثلة بن اشتر  
و من حديث الحنف بن عمار ومن حديث محمد بن  
العاصي واخرجها البيهقي بسند حميد عن جابر بن  
عبد الله واخرجها الدارقطني عن عمرو موقوفا من رواية  
وصححه ابن الجوزي في التحقيق قوله وروينا في  
سنن البيهقي عن الحارث عن علي الى قوله وهو  
حديث ضعيف خان الحارث الاعور متყع على  
ضعفه وكان الشعبي يقول الحارث كذاب قال  
البيهقي ذكره السافعي عن هشيم بلا رواية لكن قال  
عن ابي خليل يدل الحارث قال في حملان يكون لا ي  
اسعاق فيه شيخان قال الحافظ وعلى هذا  
الاحتمال فيكون صحيحا ويقوى ذلك ان الرواية  
المجيبة الماصحة عن علي بطول ما تشمل على الفاظ  
هذه الطريقة وليس فيه الا اختصار و تأثير  
و دفع قال ولما قيل لهم ان الحارث متყع على  
ضعفه دعوه متعقب تقد و تقد بيبي بن معين في سؤالات

بعضهم في سنه كان بيبي بن سعيد يتكلم عليه <sup>٦٩</sup>  
اصلاً كعادته واما البيهقي فما صل كلامه في السنن  
الكبير وفي الخلافات ان الحديث لكونه حديث علي في وجهت  
انه من هذا الحديث لكن الحديث علي مخرجا  
في الصحيح ولكن له من طرق متعددة لكن  
لا يخوض بسند مهما من مقال وان افاد مجموعها القوة  
و هذا اليمنا حاصلا على حذره في صحيحه  
و اشار الى ان حديث ابي سعيد ارجح طرفة وقال  
العقل بعد ان اخرجها من طرق حارثه في ترجمته  
في الصنف وهذا الحديث روى بساند حسن  
غير هذا وقت ورق علي بن علي بيبي بن معين  
و احمد وابوحاتم وسائر رواته رواة الصحيح  
قال البيهقي روى الاشتاح سجدة ذلك الاسم  
و حديث عن ابن مسعود مرفوعا وكلها ضعيفة  
قال البيهقي بعد ذكر حديث ابي مسعود رواه  
لبيك عن ابي عبد الله عن ابيه عن عبد الله بن  
مسعود وليس بالقوي وروى عن حميد عن انس  
مرزوعا مساقده بسند البيهقي ارا الكلام الاخير  
في كلامه وقد اخرج حديث ابي مسعود والطبراني  
في الدعاء

الدارمي وفي تاريخ عباس الرادي وأماماً نقله عن  
الشعبي فقد أوضاع احمد بن صالح المصري سبب ذلك  
قال ابن شاهين في كتاب الشتات احمد بن صالح هـ  
الحادي صاحب علي نسخة ما أحفظه وما أحسن  
ماردي عن علي فيله فايقول الشعبي فيه قال لم  
يكتب في حديثه واعيائكم في روايه أنه في ذلك  
أحقى لا والمراد بالراوي المذكور التسليم وبسببه  
صنفه الجمبور قوله وفي المعيين عن رسول الله  
صلي الله عليه وسلم لا صلة إلا بناية الكتاب  
قال الحافظ أوه بهذه اللقطة في المعيين ولا في  
أحد هما الذي فيهما حديث عبادة بن الصامت  
بلغة لا صلة له ثم يقرأ بناية الكتاب قوله  
وروى ابن عوف بن مالك قال قلت مع رسول الله  
صلي الله عليه وسلم ليلة إلى قوله هذا حديث  
صحيح رواه أبو داود والنسائي في سنته والترمذ  
في كتاب الشتات بأسانيد صحبيه قال الحافظ  
فيه نظر من وجهين أحد هو الحكم بالصحة فإن عاصم  
ابن حميد رواته ليس من رجال الصحيحين وهو صدوق  
ثني الشتات أنه ليس له في هذه الكتاب التلاميذه  
طرق

طرق الا وحدة فداره عندهم على معاوية بن صالح  
وأن كان من رجال مسلم مختلف فيه فغاية ما يوصى  
به أن يعد ما يفرد به حسناً وتعد الطرق إليه  
لا يستلزم مع تفرده تفرداً لاسانيد للحديث قوله  
ولاختلاف أنه لا يأتى بتكيير تبع في هذا الموضوع يقع  
في نقسي الخلاف للرافعى وقد قال الشيخ تاج الدين  
ابن الغزى في الأقليد في بعض التعاليم أنه يكتب  
تكييره يفرغ منها في الجلوس ثم يتدبر أجزئه للدرس  
قال وهذا وجہ عرب اذكره الرافعى وقال له خلاف  
فيه وقال ولده الشيخ برهان الدين في تعليمه على  
التتبیه ان هذا الوجه متوجه فتوی وینبی ای  
یکون هو الرابع لحديث کان یکبری کل خنضور رفع  
قوله ولا یستحب ان یتقول معه ویرکاته الى اجزاء  
قال الحافظ ابن حجر قد وردت عدة طرق ثبت فيما  
ویرکاته بخلاف ما یوھه کلام الشيخ ادوار و آیه فردة  
قال الرافعی في المتوسط المختار استخاره ما في  
السلیمانی فقد قال في شرح المذهب أن حديث  
ابی داود اسناده صحيح ثبت ذلك ایضا من حديث  
ابن مسعود رواه ابن ماجه في سنته وابن حبان في

لعلم  
ترکما  
ح

صحيحه قال واليجب من الشیخ مع سددة ورده کيف  
يصحیح ترکه مع ثبوت السنة وحکمه بصحة اسناد  
الحادیث الاول وزيادة الثقة مقبولة عند الفقها  
وقد استحسننا ايضا الدارمي في الاستدراك وغایب  
من المنقد میں من اصحابنا ورویدہ ائمہ ائمہ  
الشیعہ ونقاالتی واختار الشیخ تقي الدين السبکی  
ایضا استحب باب ما في التسلیماتین ولو هي ذکر تالیف  
وقال المکال الدیروی في شرح المنهاج حدیث ائمہ ائمہ  
صحیح فلا یحیس قوله في شرح المهدب ان الصیحہ او  
الصواب خلافه وقال الغزی في شرح المنهاج ثبت  
في روایة ابی داود زیادۃ وبرکاته في التسلیمة الاولی  
فیتسعین العلام ما و قال الشیخ ولی الدین العارفی في  
شرح سنن ابی داود وقد ذکر الغزی في الخلاصة  
ان حدیث ابی داود اسناده صحيح والوجه دری اصولنا  
من سنن ابی داود ذکر های التسلیمة الاولی در  
الثانية و عن ام جماعة الیه بذکر های التسلیمات  
ووردت ایضا من حدیث زید بن ارقم عند الطبرانی  
في الکتب قوله ایضا حذف کان یکون کا بی ضمهم قال  
الحافظی بعض طرقه انه کان متسلم و زعم ابن عبد  
البر

٩٤  
البرانه صعابی و ذکرہ في الاستیعاب قوله ومن المدع  
المتکرہ ما یفعله کمیرون من جملة المسلمين بالناس  
التراویح من فنلة سورۃ الانعام بحالها في الرکعة  
الآخرة منها في اللیلة السابعة معتقدین انها  
مستحبة زاعمین انها نزلت جملة واحدة في عدة  
احادیث فاحرجه ابو عییند فعن ثله وابن المند  
والطبرانی عن ابن عباس بسند حسن واحرجه  
الطبرانی وابن مردیه وابو نعیم في الخلیة بسند  
صنعیف واحرجه ابن مردیه عن ابن مسعود بسند  
صنعیف واحرجه الدارقطنی في الافراد والطبرانی  
في الاوسط وابن مردیه عن انس بن مالک بسند  
حسن واحرجه اسحاق بن راهویه في مسند  
والطبرانی عن اسماء بنت زید بسند حسن واحرجه  
الحاکم في المستدرک عن جابر وقال صحيح علی شرط  
مسلم وتفقیه الذہبی فقال اظن الحدیث موضعا  
ولیس كما ظن لما قدمته من شواهد و في الباب  
غير هذا من الواهیات صنعوا و انتطاعا و فیما ذکرته  
کفاية و دلالة یکان لذلك اصلداحتی قوله  
وقد استوفیت جميع ما ورد في النسیر للاثور قوله

يجوز أن يقال سورة البقرة إلى قوله **وقال بعض أهل المثلثة**  
**أهل المثلثة** يكره ذلك قال الحافظ مستند هذه  
 القائل ورود المعنى عن ذلك في الحديث لأن قوله سورة  
 البقرة **ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء** ولكن قوله  
**السورة التي يذكر فيها البقرة والقى يذكر فيها العمران**  
**والسورة التي يذكر فيها النساء** آخر حبه الطبراني في  
 الأوسط من الحديث **أنسى والجمع بينه وبين حديث**  
**من قرأت الآيتين من آخر سورة البقرة** علني **بان يكون**  
**هذا البيان للجواز وصرف المجرى عن القريم** ولا سيما  
**إذا فلتنا بما قال الشيخ أنه يحمل في العفنة بما بالحديث**  
**الضعيف قوله** وعن أبي رضي الله تعالى عنه **محمد بن النضر**  
**قال قال إدم عليه السلام يا رب تستغلني بحسب**  
**يدى الذي قال ابن الصلاح في مشكل الوسيط** هذا  
 **الحديث ضعيف منقطع المسناد** وقال الحافظ  
**رجا لاسناده إلى محمد بن النضر** تقاة لكن محمد بن  
**النصر** يمكن صاحب الحديث ولم يجيء عنه شيء مستند  
**وقد روى عنه من كلامه جماعة منهم عبد الله بن**  
**المبارك** وعبد الرحمن بن مهدى وحبي بن عبد

الملك

**بن أبي عتبة** وأبوأسامة **جاذب بن أسامة**  
**وقال**

٩٦

وقال كان من عبد أهل الكوفة وأبولضر المداراوي  
 وهذا الأثر عنه وأسمه عبد الملك بن عبد العزيز وهو  
 من نعم الله داود بن صالح ذاك شيخ قديم مدحه  
 وروى محمد بن النضر هذا عن الأوزاعي حديثه ثيق وقوف في  
 بغير سند من الأوزاعي إلى النبي صلى الله عليه  
 وسلم ويستفاد من هذا معرفة طبقته وإن شيوخه  
 من اتباع التابعين ولعله بلفظه هذا الأثر عن بعض  
 الإسراطيليات قوله **ورويتني** سنتان أبي داود هـ  
 والمسائى وابن ماجه بالاسانيد الصحيحة عن  
 أوس بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أنا من أفضل أيامكم يوم الجمعة ذال الحافظ  
 في قوله **بالاسانيد الصحيحة** نظر لأنه يوهم أن الحديث  
 في السنن الثلاثة طرقا إلى أوس بن أوس وليس  
 كذلك فأن مداره عندهم وعند غيرهم على حسب  
 ابن عيسى الجعفري تفرد به عن شيخه وكذلك من فوقه عن  
 من فوقه وكأنه قد صد بالاسانيد شيوخهم خاصة قوله  
 وأماما قاله بعض أصحابنا وأبي زيد الماتلي من  
 استحباب زيادة على ذلك وهي وارجم محمد أبا محمد  
 فهذا بيعة لا أصل لها وقد بالغ الإمام أبو يكتير بن العزيز

في كتاب سرخ الترمذ في انكار ذلك وقططية ابن أبي زيد في ذلك هذه حسنة وتكلم الناس فيها وإن السوق كلهم فيها يستفاد فالاعام أو الخطا ابن دحية في كتاب التنوير في كلام المسراح المثير قالوا إذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد من أئمه أنبيغي له أن يصلح عليه لقوله صلى الله عليه وسلم من صلى على مرة صلى الله عليه عشرة لا يجوز أن يتراحم عليه لأنهم يقلون تراحم على ولأن دعائي وإن كانت الصلاة بمعنى الرحمة فكانه حسن بهذا المقتضى قال الله تعالى إن الله وملائكته يصررون على النبي يا أيها الذين اسموا صلوا عليه وسلموا انتسليهم ألم يقول الله وملائكته يترجمون على النبي وإن كان المعنى واحداً فـ قال الرافع في الشرح الكبير قال العميد لابني ومن الناس من يزيد وارحم محمد وال محمد كما رحمت على إد البراهيم ويعاينون ما ترحمت عليه إبراهيم قال وهذا ميرد في الجبر وهو غير فضيحة فإنه لا يقال رحمت عليه وأغا يقال رحمة وإنما الترجم فيه معنى التكليف والتنفس فلا يحسن اطلاقه في حق الله تعالى ونقل الأذرع في التوسط

في الوسط مثل ذلك عن الفضال والروياني وقال الزركشي في الخامن قال النوي في شرح مسلم المختار أنه لا يذكر الرحمة لأنها عليه الصلة والسلام عليهم الصلة بدونها وإن كان الدعا والرحمة فلانفرد بالذكر وكذا قال القاضي عياض وغيره ومن بعض على طلاق منع الرحمة في حق النبي صلى الله عليه وسلم على الإنزاد الحافظ أبو عمرو بن عبد البر والقاسم الأنصاري شارح الأرشاد والقلبي عياض في الأحوال قوله عن الجابر وقال الحافظ زين الدين الفضل العراقي في شرح العقلاني اختلف في جواز ذلك أو مشروعيته فنفع أبو عمرو بن عبد البر الدعاله بالرحمة والمغفرة وذهب أبو محمد ابن أبي زيد من المالكية إلى استحباب الإبیان في الصلاة عليه بالترحيم وكذلك اختلف أصحاب السافى أيضاً في ذلك فعلى الرافع عن أبي بكر الصديق لابي وذكر ما تقدم مما قال وقوله أنه لم يرد في الخبر ليس جيد فتدور ذلك بهم يصح ويجزئ يقال في الصفيف ورد وهو رواه أحاديث المستند من رواية أبي داود الأعمى عن بريدة قال خلنا يار رسول الله قد

عَلَيْكَ أَلِيفَ سَلَمَ عَلَيْكَ فَدِيفَ نَصِيفَ عَلَيْكَ قَالَ قَوْلُوا  
 اللَّهُمَّ احْفَرْ صَلَوَاتَكَ وَرَحْمَتَكَ وَرَبْرَكَ أَتَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ  
 وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَنَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ أَنْكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ  
 وَأَبُو دَادِ الْأَعْمَى وَسَمِهِ بِقَبْعَ صَعِيفٌ حَدَّا وَأَفْضَى  
 مَنْهُمْ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ وَوَرَدَ النَّيْمَى فِي مَسْلِسَلَاتِهِ  
 وَالْفَاتِحَى عَبَارَى فِي السَّفَامِ طَرِيقَ حَرْبَ بْنِ الْحَسَنِ  
 الطَّهَانَ عَنْ جَيْيَى بْنِ الْمَسَّاورِ عَنْ عَمْرِ بْنِ حَالَدَ عَنْ  
 زَيْدَ بْنِ عَلَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ حَنْ حَبْلَهُ عَنْ عَلَى  
 أَبِي طَالِبٍ قَالَ حَدَّ هُنَّ فِي يَدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَدَّ هُنَّ فِي يَدِي جَبَرِيلَ وَقَالَ  
 هَلَّذَا أَنْزَلْتَ مِنْ رَبِّ الْعَزَّةِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى  
 آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ  
 أَنْكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ اللَّهُمَّ وَتَرْحَمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ  
 مُحَمَّدٍ كَمَا تَرْحَمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ أَنْكَ حَمِيدٌ  
 مُجِيدٌ اللَّهُمَّ وَتَخْنُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا  
 تَخْنُتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ أَنْكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ  
 اللَّهُمَّ وَسَامْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَيْتَ عَلَى  
 إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ أَنْكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ  
 وَعَمْرُو وَجَيْيَى كُلُّ مِنْهُمَا غَيْرُ ثَقَةٍ وَالْأَسْنَادُ صَعِيفٌ  
 حَدَّا

جَاءَهُ وَمِنْ خَالِدَ الْكُوفِيِّ كَذَابٌ وَصَاعِدٌ وَجَيْيَى بْنُ  
 الْمَسَّاورِ كَذَبَهُ الْأَزْدِيُّ أَبْرَهُ وَجَيْجَى بْنُ الْحَسَنِ الطَّهَانُ  
 أَوْدَهُ الْأَزْدِيُّ الصَّعِيفُ كَذَابٌ وَلَيْسَ حَدِيثَهُ بِذَلِكَ  
 كَمْ قَالَ الْعَرَقِيُّ فِي اِنْكَارِ بِرْجَى السَّعَالِهِ بِالرَّحْمَةِ نَظَرَ  
 فَقَدْ ثَبَتَ فِي التَّشِيدِ السَّلَامُ حَلَّكَهُ إِلَيْهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَهُ  
 أَللَّهُ فِي هَذَا الدَّعَالِهِ بِالرَّحْمَةِ وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّبَعِ  
 فِي قَصَّةِ الْأَعْرَقِيِّ اللَّهُمَّ أَرْحَمْيِ وَمُحَمَّدًا وَمَنْ أَنْكَرَ  
 الْأَتِيَانَ بِهَذَا الْمَقْطَانِ فِي التَّشِيدِ فَلَيْسَ مَدْرَكَهُ فِي ذَلِكَ  
 أَنَّ الدَّعَابَهُ مُمْتَنَعٌ فَقَدْ قَالَ أَبْنَ الْعَرَقِيِّ عَقْبَهُ وَيَحْوَنَ  
 لِهِ أَنَّ يَرْجِمَ عَلَيْهِ فِي كَلْرَقَتِ وَأَنْتَاهَدَ لَهُ أَنَّ هَذَا بَابُ  
 اِتَّبَاعٍ وَتَعْبُدُ فَيَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى الْمُنْصُوصِ وَتَكُونُ  
 الْزِيَادَهُ فِيهِ بَدْعَهُ لَا نَأْهَدُكَ سَبَادَهُ فِي مَعْلَمِ حَمْرَهُ  
 لَمْ يَرِدْ بِهَا فَصَنْ وَإِنَّ أَبِي زَيْدَمْ يَقِيَّهُ هَذَا مِنْ حَنْدَهُ  
 لَفْسَهُ مِنْ عِنْدِ دَلِيلِ وَرَدِ حَابَهُ وَأَنْتَاقَهُ اِتَّسَاعًا  
 لِأَهَادِيَثٍ وَرَدَتْ هِيَهُ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ فَلَعْلَهُ أَبْنَ  
 أَبِي زَيْدٍ رَأَى هَذَا فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَسْأَهُلُ  
 بِهَا فِي الْحَدِيثِ الصَّعِيفِ لَا تَرْجِعُهُ فِي الْعَوْمَاتِ وَيَكُونُ  
 صَحُّهُنَّهُ بِعَصْرِهِ فَقَدْ رَوَى الْحَاجُمُ فِي مُسْتَدِرَكَهُ وَصَحُّهُ  
 عَنْ أَبْنَ مُسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

قال اذا شهد الحمد في الصلاة فلقتل اللهم صل على محمد  
 وعلى ابي محمد وارحم محمد او ابي محمد ما صليت وبارت  
 وزرحت على ابراهيم اذكى حميد مجيد فهد الفتح هارون  
 في ذكر الرحمة في الشفاعة وقد قال القاضي عياض  
 في التسفيا ذهبت ابو عرب عبد البر وعمره الى ابي ابيه  
 لا يد عي له بالرحمة واعياد عي له بصلوة والبركة  
 التي تختص به ويد عي لغيره بالرحمة والمغفرة ثم نقل  
 عن جابر الصدقي قال الصلاة من الله تعالى ليس دون  
 النبي صلى الله عليه وسلم من طريق متواترة بالفاظ  
 متقاربة ولبعن في شيء منها وارحم محمد او ابي محمد ولقا  
 فيما الفضل الصلاة والبركة لا غير ولا احب لا احد ان يقول  
 وارحم محمد او الصلاة وان كانت من اللهم حمد فات  
 النبي صلى الله عليه وسلم حسن بهذا المضمار قال  
 الدمامي وقد ذكر ابن ابي زيد في رسالته في الصلاة  
 على النبي صلى الله عليه وسلم اليم ارحم محمد او ابي  
 محمد وحنته مابثت في التشهد بالسلام على النبي  
 ورحمة الله وبركاته فلا يجيئ لا من كان في عالم بالرحمة  
 بعد تعلمه اي اذا الدعا به المفاسد احمد فخر ابي حمزة  
 في اما عليه فتب سبعة الى المطر ولكن في المفاسد المفاسد  
 علها ثم

١٠٣  
 علها ثم ان الصلاة من الله الرحمة فاذ اتي بمعظم الرحمة  
 بدل الصلاة وهذا عن اتفاق عند المذاهب ولعلم ارجح  
 لفظها يحيى بن عبد الله بن ابي طالب في التفسير  
 ابن الدمامي في كتاب حسن الصلاة احمد فخر ابي حمزة  
 بالاختصاص ومن حفاظه صلى الله عليه وسلم انه  
 لا يد عي له بالرحمة واعياد عي له بصلوة والبركة  
 التي تختص به ويد عي لغيره بالرحمة والمغفرة كذا قال ابن  
 عبد البر وعده ذلك من حفاظه قال وفديه ويتصله  
 على النبي صلى الله عليه وسلم من طريق متواترة بالفاظ  
 متقاربة ولبعن في شيء منها وارحم محمد او ابي محمد ولقا  
 فيما الفضل الصلاة والبركة لا غير ولا احب لا احد ان يقول  
 وارحم محمد او الصلاة وان كانت من اللهم حمد فات  
 النبي صلى الله عليه وسلم حسن بهذا المضمار قال  
 الدمامي وقد ذكر ابن ابي زيد في رسالته في الصلاة  
 على النبي صلى الله عليه وسلم اليم ارحم محمد او ابي  
 محمد وحنته مابثت في التشهد بالسلام على النبي  
 ورحمة الله وبركاته فلا يجيئ لا من كان في عالم بالرحمة  
 بعد تعلمه اي اذا الدعا به المفاسد احمد فخر ابي حمزة  
 في اما عليه فتب سبعة الى المطر ولكن في المفاسد المفاسد



١٠٢  
 الصيد لاني و هكاه عن الرافعى و لم يتحققه و من المحدثين  
 المالكية ابو عمر بن عبد العزى الاستاذ كاروليني جيد  
 مقدم فانها ردت من حديث ابي هريرة و من حديث  
 ابن مسعود و من حديث ابن عباس و من حديث  
 بريدة في حديث ابي هريرة اخرجه في الادب المفرد  
 بسنده عنه صلي الله عليه وسلم قال من قال اللهم صل  
 على محمد وعلى آل محمد كما صللت على ابراهيم وعلى آل  
 ابراهيم وترجم على محمد وعلى آل محمد كما ترجم على ابراهيم  
 وعلى آل ابراهيم شهدت له يوم القيمة بالشهادة  
 وستفعت و حديث ابن عباس اخرجه ابو بعفط الطبرى  
 بسنده ضعيف عنه قال قالوا يا رسول الله قد علمنا  
 السلام عليك فلقيت الصلاة عليك قال قلوا اللهم  
 صل على محمد وعلى آل محمد كما صللت على ابراهيم والـ  
 ابراهيم انك حميد مجيد بارك على محمد وآل محمد حديث  
 باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد و حديث  
 ابن مسعود وبريدة و معاذ و زيد ابوبكر بن ابي  
 عاص و بسنده ضعيف عنه ابي هريرة قال قيل يا رسول  
 الله امرنا الصلاة فلقيت الصلاة عليك قال قلوا اللهم  
 صل على محمد وآل محمد كما صللت على ابراهيم والـ  
 ابراهيم

١٠٣  
 اين لهم و ارجوهم سعادته والحمد لله عاص عليه ابراهيم والـ  
 ابراهيم والسلام كما قدر عليه و درج ابي ماجه وغيره بعنه  
 جسمهم عنه انت صور قال اذا صلتم على النبي صلى الله عليه  
 وسلم فلهم شئوا الصلاة عليه مخالفهم لا تنفعونه لعلكم كذلك  
 يعرض عليه قال والله فعلت اذ قال قلوا اللهم صل على فضائل  
 صلوا على اتك و رحمتك و بركاتك على سيد المرسلين  
 ورواه بعضهم عن ابن مسعود من فضائلك و درج ابي  
 القاسم البغوى في فوائد عن ترمذ و من حديث  
 قال قلت لابن عمير كيف الصلاة بعد رحمة الله صلبي  
 الله عليه وسلم ذاك اللهم اجعل قد رحمة الله لك  
 يشهد بعضا بعضا و اتواها او لمدارسها ثم عذر الله عن ابن  
 للزيادة اصلا و احاديث علي عذر في ذلك  
 انه موضوع انتقى كلام لخاطب ابن حجر و اقوف الذي دلت  
 عليه هذه الاحاديث جواز الدعاء بالرحمة بعد سبيلا لصحبة  
 للصلوة والسلام كما في سلم التسديد على وجيه الاطنان  
 والحكاية واما على ويعمال فزمه كان في ذلك قال النبي محمد  
 الله فلديكم في منعه و هو خلاف الاصدقاء ثلاث المأمور  
 به عند ذكره في الصلاة عليه صلحه من عليه و انسه ابا زيد  
 ما دخل عليه النبي و برسالة من عقبة فارسله اليه و لم يقبله

الثانية قبل هواهه احد قال العاقي سمه الى ذلك  
العناد في الاختيام احد في شئ من كتب احاديث  
الاستغفار تغيرت ما يسمى به لكتبه بحسب الاتمام  
حورقا في ذلك انتقامه الانبياء عما في صلاة المارد  
بها اخلاص الرغبة وصدق التقويم واطمار العجز  
بالتعري من العلم والقدرة والجهول والغرور ولذلك فراغ بعد  
الغاية ما يناسب الاستغفار حسن فتنه تعالى وربك  
خلق ما يشاء وغيث ما كان لهم الخيرة الاربة وقوله  
تعالي وما كان لهم موقن ولا مومنة اذا اتفق الله ورسوله  
اما ما تكون لهم الخيرة من اسرارهم الاعلام فما ذكر  
الحاضرات حجر قرأت في كتاب جمعه الحافظ ابي العباس  
عبد الداود العبسي فيما ذكر في الصوات ان الاماكن  
ابوعثمان الصابوني ذكر في اماميته عن ابي جعفر محمد  
ابي علي بن الحسين عن ابيه زيد الباهريين انه كان  
يقرأ في ركعي الاستغفار بسورة الرحمن وسورة الحسرون  
قال الصابوني طنا فرأى هم اربعين اسما ركعا في الصلوات  
فيها ويسير للبسير وفي الثانية والستاد اربعين  
لأن فيها اربعين وتسير في كل الطبيعى وتحلى  
بتضحيات طيبة وبذل الجهد في اربعين صلوات

نحو

١١

ونظير هذا العمل على غير الآباء فانها تجرب على وجه  
التبغية لهم وتنبع على وجه الاستقلال قوله والظاهر  
انها خصا بركتهن من السنن الولات وجية المسجد  
وغيرها من العناصر فالثالث الحافظ الدين العراقي  
في سبع سنت الرتمدي هكذا اطلق المؤوي حصولها  
من غير تقييد يكونه ينوي بذلك الركعتين الاستغفار  
بعد لها وفيه تطهير له صالح الله عليه وسلم اعلم اموره بذلك  
بعد حصول المعم الامر اذا صلي راتبه او تحيه المسجد  
نه لهم بما يبعد الصلاة او في اثناء الصلاة فالظاهر  
انه لا يحصل بذلك الایمان بالصلاحة المسئولة عند  
الاستغفار وبهاله بعد الصلاة الایمان بعد الاستغفار  
فالظاهر حصول ذلك وقد يقال انهم ينوي بالركعتين  
الاستغفار في بعد لها حصل سنتان بذلك فان نواها  
معا التبغية والاستغفار حصلتا لأن التحية تحصل  
بسفل التفعة ولو في صفة وان ينوي بالراتبة سنته  
الصلوة وسنة الاستغفار في الحال حصولها ويختزل  
ان لا حصل لها في الحال عليه في الانتان سنتان  
من سنت الصلوة او الاستغفار انتي قوله وينقلي  
الركعة الاربى بعد الثالثة فان ابرها المأمور وفي  
الرابعة

الرابعة

٢

٣

١٦

وأثباتها الله تعالى فادا صدق في ذلك تبر من العول  
والقوة ومنه قوله ومن اختياره لنفسه ولذلك وفع  
في أمر حديث أبي سعيد عبد الله الاستغارة  
لأحوال ولا خيرة للإله وهو حديث صحيح من لم يكت  
حاله في الاستغارة وكل هواء و اختياره لم يتسنه لم يكن  
مستحي الله بل هو تابع لغيره انتي ~~فلا~~ مسند  
عني فيه من لا يறهم قال العارفي معرفون لكن  
فيهم من هو معروف بالضعف المسند به و هو ابراهيم  
ابن البراء فقد ذكره في الضعف ابن عبيدي و ابن حبان  
وعمرهم وقالوا والله كان حديثه بالإسناد عن التقاء  
زاد ابن حبان لا يحتج له الأعلم بسبيل التفتح فيه قال  
الحافظ ابن حجر والراوي عنه في هذا المسند عبد  
الله بن الموصل الحيري لم أقف له بمترجمة طرافق  
عن عبد الله ابو العباس بن قتيبة اسمه محمد بن  
الحسن وهو ابن اخي بكار بن قتيبة فاصدر وكان  
ثقة الشعيب ابن حبان في صحيح قوله وروي في  
صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة  
وادوساه فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ادوساه  
وذكر احديك وهذا الحديث يحيى الكفاف رسول قال

١٧

انه كان يتعار في الأولى وذكرت أعلم ما يحيى الكفاف  
الي قوله كله الحكم واليه ترجعون وفي الثانية وما كان  
لرسن ولا مومنة الى قوله ~~مروي~~ ان أمر الله قد افسد قول  
قوله فإذا استخارت حيي بعدة هناك انتشرح له حذر  
فما في العاري كان احده من حديث اعن الله كيت  
ذكرة بعده وهو حديث ضعيف جدا فلاحجه فيه  
وقد قاله الشيخ عز الدين بن عبد السلام فقال  
انه يفعل بعد الاستغارة ما لا يدعه انتشار  
 فهو المحرر وقد يتشدد لما قاله الشيخ عز الدين  
بأنه في حدثه انت يسعوره عند الطبراني فإنه قال  
بعد ذكره حاد الاستغارة ثم يفتن يعني عاجي  
ما السمع على ~~الرواية~~ وهو حديث ضعيف الا ان راويه  
جعفر ~~بن~~ قتيبة ~~بن~~ ابي سعيد ~~بن~~ عاصي من راوي حديث  
النبي قال وإذا قلت بما ذكره الروي من انه يفعل  
كذلك الاستغارة ما يتشدد له فلا ينبغي ان يعتمد  
عليه انتراح كان له مذهب كفوي قبل الاستغارة بل  
يعينه ~~الرواية~~ من ستره الاستغارة بخلاف الاستغارة  
الرواية ~~الرواية~~ مسلم ما يحيى الكفاف وذكرت سعيف  
صادق في طلب ابي يوسف البري من العام والقدر  
وابثاتها

ابن هشام روى عنه من وحى مسلم عن جعفر بن يرقان  
بضم المون وسهر وهم مسلم أيهم كلهم مختلف فيه  
والظاهر أنه تحييف في الورقى حاشية وهذا من حذفه  
عن غير أرضه فهو في موضعه وأخوه أبا عبد الله  
الحسين من طريق الأبي جعفر عرقه جعفر بن يحيى  
جعفر بن مسافر عن كثيرين هم مثله وأخرين كثير  
وأجمعوا به يرقان عيسى بن أبرا القاسمي وهو  
تضييف جداً نسبة إلى الوضع نفسه عليه قادحه  
عن من الحكم بعنته لو كان متصلاً ولكن بحسبه الحكم  
واختار الإمام الشافعى دعا النقطة من شجوعه الحكم  
الحاديئ وغيره الحافظ يرجح التردد بين  
غيرها ويعنى به موقف على حسابه وتلبيه وعنه  
ما رأته من قوله الله من الله من الله الله  
وابن عبدك وقع في أثر عن ابن ابراهيم البهوي عن سعيد  
ابن منصور وفيه حدث عن يزيد بن سعيد عند الصبراني  
اللهم عبدك وأبن امتك وفتخوا الله الله الله  
ثلاث قوله خرج عن سعيد المأذن إلى قوله لا إله لآخر  
أو هو منقول وفي أثر ثور كوفي ينسب إلى أبي مثبيه تحلي  
من الدنيا وتركها الأبهى للأنوار ذات يحيى ينسب إلى قوله

الحافظ ابن حجر يبيه أضف القاسم ساق قصة ماذدوكها  
ولا قال إن عاصمة الخبر بها ولكن أعني بذلك  
عليه شهادة القاسم بصحبة عنه وكثرة روايته عنه وهي  
التي تولت ترتتبه بعد أبيه حتى ماتت وقد قال  
ابن عبد البر العبرة بالذكر ولهم اللهم وعدم التدليس  
لابلاطيا يعني في الاتصال قوله روينا في سن  
ابن ماجه كتاب ابن السنى بالمسند صحيح أن جعفر  
عن ميمون بن رهبان عن عمر بن الخطاب قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخلت على مريض  
غرة فليدعه لكم فإن دعاءكم دعاء الملائكة لكن ميمون  
لم يدرك عمر قال الحافظ احمد حفيظ فلا يكره صحيح  
ولو اعتبرت ذلك حسين الذئب يحيى محمد أشاهد ما  
يصلح للاعتبار في قدح ما من حدث أنس ومن  
حدث ما يحتملها ومن حدث جاير في سند  
كل جزء من نسب إلى الذئب قال تم وجلد في  
ستين سنة عليه فضيبيه عن الحكم بعنته وحسن  
وذلك أن ابن ملحة أخرجه عن جعفر بن مسافر  
وهو شيخ وسطى قال وفيه حرام شيخ المسائى  
 صالح وقال ابن حبيب في التفاسير يعطي زواه عن كثير  
بن همام

وَفِي مُسْنَدِ الْحَادِثَ مِنْ مَوْهَةِ أَخْدُونَ لِأَبْنَى اللَّهِمَ  
 حَاجِي الْأَرْضِ عَنْ جَنَّتِي وَرَسْعَ عَلَيْهِ حَمْرَهُ  
 وَقَوْ بِرِجَنْتَهِ الْمُنْتَهِيَّ دُوْلَهُ وَجَهَهُ أَبِي رَغَالِ الدِّي  
 كَانْ بِسَبِقِ الْمُنْتَهِيِّ جَهَنَّمَ تَالْ أَعْصَادَ بِحَمْرَكَذَا وَقَعَ  
 فِي عَدْهِ سَعَ الْأَدْكَارِ وَمَعَهُ مِنَ الرَّوَايَاتِ  
 وَصَيْفَ أَبِي رَغَالِ بِذَلِكَ وَلِعَهَادَتِهِ الَّتِي يَسْعَطُ  
 وَأَوْلَاعْطَفَ فَمَا وَصَمَهُ أَبِي رَغَالَ وَهُوَ أَبِي الرَّأْيِينَ  
 الْعَنِ الْمَعْيَهِ وَإِخْرَجَ لَمْ فَاحْرَجَ أَحَدَهُنَّ جَاهِرَ قَالَ إِنَّا  
 مَوْرِسُونَ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُجْرِفِ فَلَمَّا اسْتَلَمَ  
 الْأَيَّاتَ فَعَدَ سَالِمَ الْمَاقُومَ عَلَيْهِ تَحْانَتْ بِعَنِ النَّافِعَهُ  
 نَرَدَ مِنْ هَذِهِ الْمَجْعَ وَلَمْ يَدْرِئْهُ هَذِهِ الْفَعْ نَعْشَوْ أَمْرَ  
 رَعْهُمْ فَعَزَرَ وَهَذَا بِخَدْتُمْ صِحَّهُ أَهْدَى اللَّهُ بِرَوْمَنْ كَانَ  
 قَتَّ ادِيمَ السَّمَا، مِنْهُمْ الْأَرْجَهُ زَادَ أَبَانَ فِي الْجَرْمِ فَلَمَّا  
 خَرَجَ مِنْهُ أَصَابَهُ مَا أَصَابَ فَوْمَهُ وَالرَّأْيَنَ مُوَيَّا سَوْلَ  
 أَسَهَ قَالَ أَبِي رَغَالَ وَمَا وَصَبَهُ الدِّي كَانْ بِسَرَقَ الْحَاجَ  
 بِجَنَّهُ فَاحْرَجَهَا سَلَمَ فِي حَدِيثِ جَاهِرِيْ صَلَّاهُ  
 الْكَسُوفَ حَتَّى يَلْتَ مِنْهَا جَيْبَ الْمَيْنَ كَانْ بِسَرَفَ  
 الْحَاجَ بِجَنَّهُ فَادَّهَنَ لَهُ قَالَ أَعْنَافُ بِجَنَّهُ وَادَّا  
 عَمَلَ عَنْهُ دَهَبَ بِهِ بَابُ أَدْكَارِ التَّسْبِيحِ الَّتِي

١٢٠

١١١  
 أَعْلَمُ بِهِ وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَهُ مِنْ قَوْفَى عَنْدَ مَالِكَ  
 وَمَرْفُوْعَ عَنْهُ أَبِي يَعْيَى وَابْنِ حَمَانَ فِي صَحِيْهِ وَرَفِعَ  
 فِي حَدِيثِ الْحَادِثَ لِأَعْلَمِ الْأَخْعَوْلَاتِ أَعْلَمُ بِهِ  
 اللَّهِمَ إِنَّمَا نَزَلَ بِكَ وَلَمْ يَجِدْ بِهِمْ مِنْهُ مِنْقُولَاتِهِ  
 دُعَاءَ الْعَنَازِهِ بِنَيْرَ الْعَوْنَانَ الْمَهْرَبَةَ دُوْلَهُ أَفْسَحَ  
 تَعْيِلَهُ أَيْ قَوْلَهُ عَنْهُمْ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ رَكَانَهُ  
 كُوَّهَ احْتَاجَ إِلَيْهِ حَمَّكَ وَالْبَاقِي سَنَوْهُ فِي الْمُرْعَى فَقَرَرَ  
 إِلَيْهِ وَلَمْ يَسْتَفِنْ عَنْهُ دُوْلَهُ وَقَدْ حَيْنَبَلَ رَاعِيَنَ  
 إِلَيْهِ سَمِعَاهُهُ بَعْضُهُ فِي حَدِيثِ وَائِلَهِ عَنْهُ بَلِيْحَهُ أَوْدَ  
 وَلَكَ بْنَ سَاجِدَهُ فِي الْمُؤْمِنَ كَانَ مُحَسِّنًا إِلَيْهِ قَوْلَهُ  
 عَلِمَوْنَهُ فِي حَسِيبَهُ أَبِي هَرِيْرَهُ مِنْ قَوْلَهُ وَقَوْلَهُ فِي  
 حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ رَكَانَهُ دُوْلَهُ وَلَيْقَهُ بِهِ حَمَّكَ رَظَالَ لَهُ  
 أَرْسَفَهُ لَمَّا فِي دُعَاءِ الْحَنَازِهِ فِي التَّوْلِعَهُ عَنْدَ النَّدَلِيهِ أَيْضًا  
 وَقَهُ فَسَنَهُ الْقَبْرِ وَعَدَ أَبَهُ وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَوْفَ  
 أَبِي مَالِكَ عَنْهُ سَلَمَ دُوْلَهُ وَأَفْسَوْ لَهُ فِي قَوْلِهِ  
 حَسِيبَهُ أَرْسَفَهُ لَمَّا فِي الْمُهَظَّرِ فِي أَرْبَجَاهَهُ عَنْدَ عَدَدِ  
 الْرِّزَقِ وَرَسَعَ عَلَى حَسِيبَهُ الْأَرْضِ عَمَّجَدَتْ عَنْ  
 أَسَهَ الْمَدَنَ إِبْنَ الْمَهْرَبِ الْمَهْرَبَ لَمَّا فِي الْأَرْضِ عَوْفَ  
 حَسِيبَهُ وَأَفْسَوْ لَهُ حَسِيبَهُ الْمَهْرَبَ لَمَّا فِي الْأَرْضِ عَوْفَ  
 دِيْنَبَهُ بَلِيْحَهُ الْمَهْرَبَ لَمَّا فِي الْأَرْضِ حَسِيبَهُ الْمَهْرَبَ

وَفِي

بَنَ

قال الأستاذ في المهمات اختلف كلام المزكي في استعاب صلة التسبيح وفي صفة الحديث الأول ونهايته في شرخ المذهب قال للقاضي الحبيب وصاحبها العذري والشمامية والروايات بحسب الحديث الأول فهذا في هذه الأمة تمام نظر لأن حديثاً صعب ومحاجة فيه لصلة المعرفة في شيء أن لا يفعل لغيره حيث صعبه وليس حديثاً ثابت وذكر في التحقيق مقلدة فقال وحديثها صعب وخلاف في ترتيب الأدلة والافتراض فتال وأصلة التسبيح المعروفة فسميت بهذا كثرة السبب في هنا خلاف العادة في غيرها وقد حافظ بها حديث حسن في كتاب الترمذى وعنه وذكرها المأمونى وصاحب الشمامية وعنه ما من أقواله ما هي بفتحة سنة هذا الفظه وقال ابن الصالحي أنها نسبة لأن حديثها حسنة وقد سقطت كلامهم في كتاب المصوّر علّمه الحافظ ابن حجر في كتابه الخصال المليغة قد أشار به إلى المزكي بذلك لوعاه في الموصوّع وأ قال في الموصوّع وتحفه علّمه التسبيح من حديث غبطة أئمّة بن عبد العزّيز فاعلموا أن الموصوّع لا يسمى منها العباس وعبد الله بن زيد وابن العباس وعلي بن أبي طالب والرازي

الرافع والواجب لهذا الاختلاف بما شارط عليه المذهب الذهبي حيث قال في المقدمة المحسن ما يصر عليه قليلاً عن ريبة الصحيح ثم لا ينفع أن المحسن قاعدة تدرج كل الأحاديث الحسنة بجزءاً منها على ياسن من ذلك فكم من حديث قد تم في المعاذ له صون حسن أو صعب أو صحيح قبل الماء الواحد بغيره اجتناده في الحديث الواحد في نوعها منه بالمعنى ويؤديه منه بالمعنى وإنما يستضعفه وهذا معنى فإن الحديث المحسن يستضعفه المذهب عن أبي زيد نسبة إلى رتبة الصحيح فهذا الاختلاف فيه ضيق ما هو بعد أرتك عن ذلك من صعوبه باتفاق قوله ذكر المعرفة ابن الجوزي أحاديث عملها التسبيح وضرر ما منعها لها وبين صعوبتها في كتابه الموصوّع أسلوبات قلم حسن قد رد الأعنة والحفاظ على ابن الجوزي في ذلك وقد سقطت كلامهم في كتاب المصوّر علّمه الحافظ ابن حجر في كتابه الخصال المليغة قد أشار به إلى المزكي بذلك لوعاه في الموصوّع وأ قال في الموصوّع وتحفه علّمه التسبيح من حديث غبطة أئمّة بن عبد العزّيز فاعلموا أن الموصوّع لا يسمى منها العباس وعبد الله بن زيد وابن العباس وعلي بن أبي طالب والرازي

طالب وأخوه جعفر وابنه عبد الله بن جعفر وامام  
 والأنصار في غير مسمى وقد صححه ابن حزم وابن  
 ولبن منبه والذري في كتابه الأبواب الخطبية وأبي  
 سعيد السعدي وأبي حمزة المديني والذري يحيى  
 وأبو العسن ابن المنذر وابن الصلاح والمنذر والذري وابن  
 في تمذيب الأسماء المغلظة والسيكي واهرون  
 النعماني قال شهادته في تجويع احاديث الرافع  
 علطة ابن الجوزي بلاشك في اهراج حديث صلة  
 المتسبب في المؤمنات وهو صحيح وليس ضعيف  
 فضلا عن ابن يحيى موصوعاً لابن الجوزي بتساهل  
 في الحكم بالوضع والذري متضع ارض الماء اصطلاح  
 الذي العدل والشيخ سراج الدين البلكي في  
 فيما يذكره واقعه فيه ناليفاً به التصحيف  
 في صلة النبي قوله هكذا الرواية حتى بالتأ  
 المنسابة من ذوق قال الماء فيها ابن حجر كانه يريد  
 الاشارة إلى ان المؤمنات بالفتح حين يقال حق وهو  
 كذا لله عند الطبراني ثم يفتح لها انه يستجاب  
 دعاء المسلم عليه وفيه الكتفية تكون صاحب المهدى  
 من حذيرته في اصحابه لهم تذكر الماء في شرحه من خرج به  
 برقان

١١٥  
 بقوله حديث غريب عين ثابت وهو مخرج في المعم  
 الكبير للطبراني قوله واما المأثره في افضل القراء  
 قال الحافظ ابن حجر اثنا عشر متر المروج والوثق على  
 العتابي والتاجي ثقة ومن الدعا المتنوع فيه  
 الهم انا عبد وان عبدك آتاك بعد ثوب كثيرة  
 الذي في شرح المهدى بان صنفت احاديث قال دري  
 عن جابر مرفوعا قال الحافظ ابن حجر اضطر سنه  
 الى الان وقد ذكر ابراهيم بن اسحاق اليزيدي في  
 المنسك ولم يسعق سند قوله ومن الدعوات  
 المأثره الارقام كلها في حديثه مروج دعوات وبيان من يذكر  
 ان قال الحافظ ابن حجر افغ ثوبه اصل قوله  
 ومن الكذا عاصي رفيه يارب انتك مشقة بعينه  
 الذي قال الحافظ لبني حجر ولينا لا تزال الماء كثرة في الماء لابن  
 الجوزي وفي مير المعلم لم يجد سند الحديث من طريقه  
 بنته المندى واحت منه ابن الدارمي احمد ائمة التابعين  
 قوله ليس بحسب اذا اجزي حفني مكتبة موقده الي مائة  
 ان يقول اللهم اياك ارجواك اولها اعني بعنوان الماء  
 انى على كل شيء قد برقت الماء الماء الماء مروج دعوة لها  
 ووجد ته في كتاب المنسك المكتبة الماء الماء الماء

قال إلى أسطر وحبيبه بعنوانه من كلام ابن معن مروي  
 عن الشافعي وهو عبد الرحمن أخرج له الطبراني  
 فهو الذي ألقى سعف بن ابراهيم عنه ثم وجدت مروي  
 عن بعض مشتاق شيخ المذاق شغول عن من قبله  
 أخرجه أبو نعيم المزني عن شبله ابن داود قال  
 كنت عند جعفر يعني الصادق فقال له رجل ماذا  
 كان يدعى به عند داعي البيت فـ **الله** ألم يذكر  
 فقال عبد الله يعني الرجل الذي كان يعني أقدم  
 إذا أودع البيت قام بين الناس وهو مصطفى يعني  
 إلى الباب وهو من يجيئ إلى الحسين قال اللهم أن هؤلا  
 عبد قد ذكر **الله** روى مني يعني العذاري به  
 ومسلم عن أبي هوريه عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال ما يرى بغيري روى مني روى مني  
 العنة قال الحافظ هو غيره لأنني أنا هرير قوله  
 عنده الأبلفة بيتي عبد يجري **الله** فرجيه بالمأفعى  
 بلقطة بري **قوله** وروي في كثرة ما في المسنون عن  
 جابر بن عبد الله قال عبد الله صلى الله عليه  
 وسلم يوم حبشه الأسود **الله** أقدر **الله** أقدر  
 كذلك وقع في المسنون يوم طهرين بالمهد المسنون

قال

اللهم من صنته لغيرك **الله** أقدر مفريح المصلحين  
 بما شابني في الاردن ألي قوله لا أني عنك عنك أفال  
 الحافظ ألقى كلبيه ومسند **الله** وستحب اللهم  
 كما دقعت اسمي ولأنني أباها فرقنا الله تركي للخ حال  
 الحافظ لم يقل **الله** أقدر أنت شفاعة **الله**  
 بخواص عبدك ألا قال الحافظ ماره مائة طلاق **قوله**  
 ليحبك لما ينزله الله الذي يبلغني ما يد الماء  
 التي قررت **الله** الرحيم قال الحافظ لم يرجع مائة  
 طلاق وإنما يطلقه بعد النجاح فنجد استحب  
 بعض علمائنا أن يستحبه لما ينزله الله على حلقة  
 ويذكر ذلك **الله** يعطيه أنت قال الحافظ ألقى  
 عليه مائة طلاق وألا في من الحلقة كبر و قال  
 العبرة في الذي قضى علينا نسناها ألا قال الحافظ  
 لم أتفقه عليه ليضا و قد ذكر الشیخ في شرح المذهب  
 عن المأمور في أنه فالذي الحلقة الأربع سنت منها ان  
 يكرهه الفزع قال الشیخ هذا عزیز وهذه  
 العباره يستعملها فيما لا يجد **قوله** عم أبا المثلث  
 فللتضرع **الله** ألا **الله** أقدر **الله** بغيرك **الله** قال  
 الشیخ في هذه العبارة من كلام الشافعی وصرح حسين بحد

ارسل عن بعضهم وحمل روايته عن التابعين كواحد  
والحسن وقد جمع الطبراني الموصولة في ترجمته في  
مسند الشاميين وقال في آخرها المطعم بن المقدام  
الصيغاني كما صبّطه ثالثة حافظوه رواه الطبراني  
يتبادر منه مع قوله الصياغي إن المراد المعنى الكبير  
الذي هو مسند الصحابة وليس هذه الحديث فيه  
بل هو في كتاب المذاهب للطبراني وأخرج له يسائل  
في ترجمة المطعم بن المقدام الصيغاني من تاريخه  
الكبير فذكر حاله وموته والرواية عنه وتاريخه  
وفاته ومن رثته واتّقى عليه واسند حملة من  
احاديث منها هذه الحديث بعينه وسنده  
معضل أو مرسل أن ثبت له سماع عن صياغي وقد  
نبه على ما ذكرنا من التصحيح وعلق الشيخ المحظى  
الواعظ زين الدين القرشي الدمشقي فيما فرط به جنحه  
في هامش يخرج أحاديث الأحياء ليبيخنا العراق  
وأقره على ذلك وبليغني عن الحافظ زين الدين بن  
رحمه البغدادي تربلاً مستقلاً أنه نبه على ذلك أيضاً  
التي قال الحافظ في الاصابة المقطوعة بالمقدام  
وذلك اورده الشيخ محيي الدين الرومي في كتاب

والذن وهو صحيح فديم وأما فهو يوم خير <sup>فوله</sup>  
وريثنا في الحديث الذي قد مناه عن كتاب ابن السفي  
عن أنس قال كنامع النبي صلى الله عليه وسلم في  
غزوة الحديث قال العاقدة فيه وهم بذلك أنه  
من روایة أنس عن أبي طالب عند ابن السفي وغيره  
فكان ذكر ابن طلحة مقتطعاً من نسخة الشيخ <sup>فوله</sup>  
باب أذكاره عند أداء المزروج من بيته لستحب  
له عند أداء المزروج أن يصلي ركعتين لحديث المقطوم  
ابن القاسم الصياغي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ما يخالف أحدكم عند أهله فلعن ركعتين  
يركعها عند همرين يوم سفر رواه الطبراني قال  
الحافظي للأمامي في هذا الموضوع موافقاً لآيات أحد هما  
قوله المقطوم هكذا بخط المعمداني قاف ثم طامه ملة  
ويصومون شائعاً عن تصحيفه وأما وهو المطعم بسكون  
الطا، وكسر العين المهمليبي تأييده ما قوله الصياغي  
وأما وهو الصيغاني بنون سائلة بعد الصادم عين  
مهملة وبعد الالف دون نسبة إلى صنفها ممسق  
وهي صنفها، اليمن كان منها متحول إلى الشام وكان  
في عصر التابعين ولم يثبت له سماع من صياغي بل  
أرسل

الادكار وردقت على ذلك في عدة نسخ حق في النسخة  
التي خططه مصبوطا بضم الميم وفتح القاف وتبدل  
الطاء المهملة وفه تعلقها الحافظ ابن الدين بن  
رجب العنبلي فقرأت خططه ما نصه هكذا اقرات  
خطا المؤوي وقد وقع له فيه تصحيف عجيب لان  
الذى في المنسك للطبراني عن المطعم بن المقدام هو  
الصفاني فجعل المطعم المفترض الصفاني الصناعي والمطعم  
ابن المقدام من اتباع التابعى روى عن مجاهد

وسعيد بن جابر روى  
الحادي عشر مغصل قدر رواه ابو عكر بن ابي اعلية  
في مصنفه عن عيسى بن يونس عن الاوزاعي  
عن مطعم بن المقدام قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم من تردد ورب هذا الوجه اخرج  
الطبراني والمرجع قال ابن رجب قوله قال  
بعض اصحابنا ينتسب ان يقرأ في الاول منها بعد  
الفاصلة فلما اتاه الكافرون الى قال الحافظ  
روى الحكم في تاريخ يسأبوري عن انس قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما استخلف عبد  
في اهلة من خليفة احب الي الله منه اربعون  
ركعات

١٢١  
ركعات يصلبون في بيته اذا سعد على رأس سفره  
يغراطي كاوحله بعاجة الكتاب وقل هو احمد  
الحاديئ قال وكان الشيخ ما وفقه على هذه الحديث  
فتقاسه على رعي المخر قوله فندحاته من قبل اية  
الكرسي قبل حزوجه من متوجه يضمه سئي يكرهه  
قال العاقظ لم اجد به بهذا اللفظ قوله هكذا فهو  
في النسخ اذا رأيتم يقل السفينة قال الحافظ  
احرجه ابن مودوديه في المفسر وقال فيه اذا ركب  
السفينة وعن الطبراني في ابي الروابيتين اذا ركبوا  
السفينة وفي الاخر اذا ركبوا الفلك وكانت الشيخ  
اراد كتاب ابن السنى قوله ولما رأى المهم اجعل  
لنا بما فرزا ورزقا حسنا قال الحافظ لم يذكر من  
حرجه وقد احرجه السنائي في الكبير والعمري ومن  
حدث ابي هريرة قوله قال و هذا اوان كان  
فيه رواية عن مجاهد قال الحافظ فيه بحوزه الاصماع  
لان من لم يسم بقوله لهم والمجاهد اذا اطلق براد  
به من سمي ولغيره عنه الا واحد اوصي بغيره  
والله اعلم الكتاب يحمد الله وعوبه وحى توسله  
ولما حصل ذلك قوته الباب من العليم العظوم ثم وبالخبر عزم  
امن

باسم  
المقدم